Distr.
GENERAL

A/37/444
5 October 1982
ORIGINAL : ARABIC/ENGLISH/
FRENCH

الأمم المتحدة

الجمعيّة العامة

الدورة السابعة والثلاثون
البند ١٢٣ من جدول الأعمال

استعراض عملية اعداد المعاهدات المتعددة الاطراف

تقرير الامين العام

المحتويات

الصفحة

أولا - مقدمة ٢
ثانيا - الردود الواردة من الحكومات
استراليا ٤
اندونيسيا ١١
جمهورية كوريا ١٣
سويسرا ١٧
قطر ٢٠
ثالثا - الردود الواردة من المنظمات الدولية
الاتحاد الدولي للمواصلات السلكية واللاسلكية ٢٥
لجنة الاتحاد الاقتصادى الاوروبي ٣٠
المنظمة العالمية للملكية الفكرية ٣٣
الوكالة الدولية للطاقة الذرية ٣٤
المرفق - المسائل التي سينظر فيها ٣٧

../..

82-24434

Digitized by UNOG Library

أولا — مقدمة

١ — يقدم هذا التقرير استجابة لقرار الجمعية العامة ٣٦/١١٢ المؤرخ في ١٠ كانون الاول / ديسمبر ١٩٨١ .

٢ — وفي القرار ٣٢/٤٨ المؤرخ ٨ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٧ ، طلبت الجمعية العامة أن يعد تقريرا عن الأساليب والاجراءات المستخدمة في وضع المعاهدات المتعددة الأطراف ، آخذا في اعتباره المناقشات الجارية في الجمعية العامة في تلك الدورة والملاحظات التي ستقدمها الحكومات ولجنة القانون الدولي لادراجها في التقرير بغية تقديمه الى الجمعية في دورتها الرابعة والثلاثين .

٣ — وفي الدورة الرابعة والثلاثين لم تجر الجمعية العامة ، بسبب التأخير في تقديم الملاحظات ، مناقشة موضوعية بشأن هذا الموضوع ، وقررت ادراج هذا البند في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الخامسة والثلاثين (المقرر ٣٤/٤٠٢) .

٤ — وفي الدورة الخامسة والثلاثين للجمعية العامة قدم الامين العام تقريرا (A/35/312 and Corr.1) يتضمن الملامح العامة لعملية اعداد المعاهدات المتعددة الأطراف في الأمم المتحدة وفي المنظمات الحكومية الدولية الأخرى ، وآراء الحكومات ولجنة القانون الدولي (A/35/312/Add.1 و Add.2 و Add.2/Corr.1) وبالاضافة الى مسائل كالشروع في عملية اعداد المعاهدات وصياغة المعاهدات المتعددة الأطراف واعتمادها ، تناول التقرير أيضا طرق تعجيل المشاركة في اعداد المعاهدات وتوسيع نطاقها . وأورد الجزء " رابعا " من التقرير مجموعة من المسائل التي يمكن أخذها في الاعتبار عند النظر في عملية اعداد المعاهدات المتعددة الأطراف . وأحاطت الجمعية علما بهذا التقرير ؛ ودعت الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية الى أن تقدم ملاحظاتها عليه ؛ ورجت من الأمين العام أن يتيح تقريره على نطاق واسع لسائر المنظمات المهتمة بالامر والناشطة في ميدان اعداد ودراسة المعاهدات المتعددة الأطراف ، وان يدعوها الى الادلاء بتعليقاتها على موضوع التقرير . ورجت الجمعية ايضا من الامين العام أن يعد وينشر طبعة جديدة من " كتيب الأحكام الختامية " (ST/LEG/6) ومن " موجز ممارسات الامين العام بوصفه وديعا للاتفاقات المتعددة الأطراف " (ST/LEG/7) كذلك رجت الجمعية من الامين العام ، في قرارها ٣٥/١٦٢ المؤرخ في ١٥ كانون الاول / ديسمبر ١٩٨٠ أن يقدم اليها في دورتها السادسة والثلاثين تقريرا يتضمن الردود الواردة من الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية وغيرها من المنظمات المعنية ، وكذلك ملخصا للمناقشة التي جرت في دورتها الخامسة والثلاثين حسب المواضيع .

٥ — وفي القرار ٣٦/١١٢ ، أحاطت الجمعية العامة علما بتقرير الامين العام (A/36/553 و Add.1 و 2) ، ودعت الحكومات والمنظمات الدولية الى أن تقدم ، في موعد غايته ٣٠ حزيران / يونيه ١٩٨٢ ، ملاحظاتها على التقارير المقدمة من الامين العام ، آخذة في الحسبان المسائل المحددة الواردة في المرفق الاول للتقرير ، فضلا عن تعليقاتها على أي جانب آخر من جوانب

../..

Digitized by UNOG Library

الموضوع ، حسبما تراه مستصوبا ، ورجت الجمعية من الامين العام أن يقدم اليها في دورتها السابعة والثلاثين تقريرا يتضمن الملاحظات والتعليقات الواردة ؛ ورجت كذلك من الامين العام أن يعد وينشر في أقرب وقت ممكن طبعة جديدة من " كتيب الأحكام الختامية " (ST/LEG/6) ومن " موجز ممارسات الامين العام بوصفه وديعا للاتفاقات المتعددة الاطراف " (ST/LEG/7) ، آخذا في الحسبان التطورات والممارسات الجديدة ذات الصلة في هذا الصدد . وقررت الجمعية أيضا أن تنشئ في دورتها السابعة والثلاثين فريقا عاملا تابعا للجنة السادسة :

(أ) للنظر في المسائل المثارة في المرفق الاول لتقرير الامين العام (A/36/553 و Add.1 و 2) وأى مواد أخرى ذات صلة بالموضوع تقدمها الحكومات والمنظمات الدولية ؛

(ب) لتقييم أساليب اعداد المعاهدات المتعددة الأطراف ، المستخدمة في الأمم المتحدة وفي المؤتمرات المعقودة تحت رعايتها ، من أجل تحديد ما اذا كانت الأساليب الحالية لاعداد المعاهدات المتعددة الأطراف على درجة من الكفاءة والاقتصاد والفاعلية تمكنها من الوفاء باحتياجات أعضاء الأمم المتحدة ؛

(ج) وضع توصيات على أساس التقييم المذكور أعلاه .

٦ - ورجي من الامين العام أن يعد ، في شكل نسخة مؤقتة من أحد مجلدات المجموعة التشريعية ، وثائق تتضمن المواد والمعلومات المدرجة في المرفق الثاني لتقريره (A/36/553) ، وكذلك تحليلا للملاحظات والردود الواردة حسب المواضيع ، وذلك في وقت مناسب يتيح للفريق العامل استخدامها .

٧ - ويتضمن هذا التقرير الملاحظات والتعليقات الواردة من الحكومات والمنظمات الدولية . ويتضمن المرفق الاستبيان الذى ورد أصلا في تقرير الامين العام (A/35/312) . وستصدر الوثائق اللازمة لاستخدام الفريق العامل في مجلد مستقل .

Digitized by UNOG Library

ثانيا ـ الـردود الواردة من الحكومـــــات

اســـــتراليا

[الأصـــل : بالانكليزيـــة]
[١٨ آب/اغسطـــس ١٩٨٢]

١ـ يمثل اعداد معاهدات متعددة الأطراف بشأن مجموعة واسعة من المواضيع المتنوعة جـزءا أساسيا من عمل الأمم المتحدة . وقد حدثت زيادة كبيرة في عدد المعاهدات التي تم التفـــاوض بشأنها واعتمادها تحت رعاية الأمم المتحدة منذ الستينات . وفي حين ان هذا الاتجاه سوف يستمر على الأرجح ، الا ان عملية اعداد المعاهدات لم يطرأ عليها أى ترشيد يلائم هذا الاتجاه .

٢ـ وتفرض الزيادة في عدد المعاهدات التي تعدّ في اطار الأمم المتحدة قيودا شديدة علـى موارد الحكومات ، ولا سيما حكومات البلدان النامية . وتؤدى هذه القيود ، وما يتضافر معها مـن صعوبات تتعلق بالاجراءات الدستورية للدول ، الى حدوث تأخير في اقرار تلك المعاهـــدات. وهناك حاجة الى تقييم طرق عقد المعاهدات المتعددة الأطراف المستخدمة في الأمم المتحـــدة وفي المؤتمرات التي تعقد تحت رعايتها ، وذلك لتحديد ما اذا كانت الطرق الحالية لاعـــداد المعاهدات ، بالكفاءة والاقتصاد والفعالية الممكنة لتلبية احتياجات الدول الأعضاء في الأمـــم المتحدة . لذلك ، رحبنا بالقرار القاضي بتشكيل فريق عامل ، في دورة الجمعية العامة السابعة والثلاثين ، ونأمل أن يقوم الفريق بالنظر في الردود على الاستبيان المفيد الذى ورد في الفـــرع الرابع من تقرير الامين العام لسنة ١٩٨٠ (A/35/312) والمرفق الاول من تقـرير ســـنة ١٩٨١ (A/36/553) وان يعـــزز التوصيات التي يلزم تقديمها ، ان وجدت ، لتحسين عمليـة اعـــداد المعاهـــدات .

٣ـ وفيما يلي آراء استراليا عن المسائل المطروحة مرتبة تحت عناوين الاستبيان :

ألف ـ دراسات اضافيـــة

١ـ ينبغي أن يكون للفريق العامل أن يقدم أية توصية الى اللجنة السادسة عما اذا كان ينبغي التماس ردود اضافية من المنظمات الحكومية الدولية ، في ضوء المعلومات التي تتاح في ذلك الحين .

٢ و ٤ (أ) تمت بالفعل معالجة هذه المسائل في قرار الجمعية العامة ٣٦/١١٢ المؤرخ في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ .

٣ و ٤ (ب) نعتقد ان وفود الدول المتفاوضة بشأن المعاهدات ستجد مساعدة كبيرة اذا حصلت على وصف تفصيلي لجميع التقنيات الهامة لاعداد المعاهدات في شـكل كتيـب مشروح ، وعلـــى

Digitized by UNOG Library

مجموعة من الأحكام النموذجية . ولهذا الغرض ، قد يرغب الفريق العامل في النظر فيما اذا كان ينبغي أن يطلب الى الامانة العامة اعداد قائمة شاملة تجمع هذه التقنيات الهامة .

باء - العبء الشامل لعملية اعداد المعاهدات المتعددة الأطراف

هناك ما يحمل على الاعتقاد بأن عبء عملية اعداد المعاهدات قد يكون أثقل من اللازم ، ولا سيما بالنسبة للدول الصغيرة ، في كل حالة من الحالات المبينة في الأجزاء (أ) الى (ج) من السؤال الاول . والى حين اجراء مزيد من التوسيع لآراء الدول في الفريق العامل ، ستكون محاولة الرد على السؤال الثاني سابقة لأوانها .

جيم - التنسيق الشامل لاعداد المعاهدات المتعددة الأطراف

أبدت استراليا تحفظات فيما يتعلق باعطاء الجمعية العامة دورا تنسيقيا في أنشطة اعداد المعاهدات المتعددة الأطراف التي تضطلع بها كافة هيئات الأمم المتحدة أو كافة مؤسسات منظومة الأمم المتحدة او كافة المنظمات الحكومية الدولية . ومن الجدير أن يترك عبء اعداد المعاهدات الى أجهزة الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية ، ولا سيما عندما تكون المعاهدة المعنية تقنية بدرجة عالية وعندما يكون هناك تقليد متبع لفترة طويلة بأن يعهد باعداد هذه المعاهدة الى منظمة مختصة بالجانب التقني . وسيؤدي اعطاء الجمعية العامة دورا تنسيقيا الى زيادة في عبء عمل الجمعية العامة وهو ثقيل بالفعل . وابطاء عملية اعداد المعاهدات المتعددة الأطراف . وتمارس الجمعية العامة دورها في اعداد المعاهدات على أفضل وجه في مجالات المواضيع التي تقوم فيها تقليديا بدور أساسي ، أو في حالة الافتقار الى الآليات المتخصصة .

دال - تحسينات عامة لعملية اعداد المعاهدات في الأمم المتحدة

١ - ينبغي ، قبل الشروع في صياغة معاهدة معينة ما ، ان تبذل جهود مكثفة فيما يتعلق بالأمور الواردة في الأجزاء من (أ) الى (ج) من السؤال الاول .

٢ - وينبغي أن يعهد بالصياغة الاولية لنصوص المعاهدات الى هيئة من الخبراء (حكومية أو غير ذلك) أو الى فريق خبراء يدعى الى الانعقاد خصيصا لذلك الغرض . بيد أن اختيار جهاز ما لصياغة النص الأولي لأية معاهدة ينبغي أن يتوقف على موضوع المعاهدة المعنية . وعندما يكون موضوع المعاهدة غامضا أو مثيرا للجدل ، فان تمكن جهاز تمثيلي من النظر في المبادئ التوجيهية وصياغتها سيكون مفيدا في بعض الأحيان .

٣ - وردا على السؤال الثالث ، من المحتمل ان يكون هناك مجال لتقليص عدد هيئات اعداد المعاهدات في الأمم المتحدة ، ومجال لترشيد الاجراءات بصفة خاصة . ومن المشاكل التي تجابهها هيئات اعداد المعاهدات في الامم المتحدة حاليا عدم توافر المعلومات عن طرق العمل والاجراءات المناسبة اكثر من غيرها لتناول موضوع معين .

../..

Digitized by UNOG Library

٤ - وينبغي استكشاف نهج منظم بقدر أكبر ، وبخاصة للمعاهدات التي تتناول موضوعا تقنيا . ويؤدى هذا النهج الى أكبر قدر من الفائدة عند تطبيقه على المجالات التي يوجد فيها نشاط كبير في ميدان اعداد المعاهدات مثل حقوق الانسان أو المواضيع التقنية . ولكن تحقيق مثل هذا النهج أمر أكثر صعوبة في المجالات ذات الأهمية السياسية الكبرى (مثل نزع السلاح) . وعلاوة على ذلك ، فان فرض حدود زمنية معينة يجب تناوله بعناية ومرونة ، نظرا لان فرض هذه الحدود يمكن أن يؤدى الى التسرع في العمل ، او الى الاخفاق في الوصول الى توافق الآراء .

هاء - عمل لجنة القانون الدولي

١ - التغييرات الهيكلية الممكنة

(أ) ان تحويل لجنة القانون الدولي الى جهاز متفرغ يثير عددا من القضايا الهامة التي ينبغي اجراء مزيد من الدراسات بشأنها . وينبغي أيضا دراسة البدائل الأخرى ، بما فيها مسألة ما اذا كان ينبغي أن تعقد اللجنة أكثر من دورة واحدة في السنة

(ب) يبدو أن أتعاب أعضاء اللجنة غير كافية نظرا لطول الدورات ، وينبغي استعراضها ؛

(ج) ان السؤال عما اذا كان ينبغي أن يعمل المقررون الخاصون وتدفع أجورهم على أساس التفرغ يرتبط الى درجة ما بالسؤال (أ) . وحتى اذا لزم تحويل اللجنة الى هيئة متفرغة ، فان هذا لا يعني بالضرورة أن على المقرر الخاص أن يعمل على أساس التفرغ ؛

(د) ينبغي ، في ظل الظروف الراهنة اختيار المقررين الخاصين من بين أعضاء اللجنة فقط حتى يمكنهم المشاركة على قدم المساواة في نظر اللجنة في أعمالهم ؛

(هـ) ينبغي اجراء مزيد من الدراسة بشأن مسألة دعم المقررين الخاصين بخبراء يعملون على أساس خاص على الأقل ، ان لم يكن على أساس التفرغ .

٢ - التغييرات الممكنة في جدول الأعمال

لا يمكن تقديم رد قاطع على الأسئلة المطروحة بشأن جدول أعمال لجنة القانون الدولي ، ولكن ينبغي ، عموما ، أن تعطى اللجنة أولوية للتطور والتدوين التدريجيين للمجالات الهامة من مجالات القانون الدولي التي يمكن التوصل فيها الى اتفاق فيما بين أعضاء اللجنة ، وفيما بين الدول . ونحن نعتقد أن جدول أعمال اللجنة مزدحم عموما أكثر من اللازم ويتعين على اللجنة السادسة أن تنظر بدقة في البنود المدرجة فيه . وفي حين ان لجنة القانون الدولي قد تنجح في معالجة الامور المثيرة للنزاع فانها ستستفيد أفضل استفادة من وقتها المحدود ، في الظروف الحالية ، اذا لم تكن هذه الامور كثيرة العدد . وينبغي أن تكون للجنة القانون الدولي مقدرة بصورة واضحة للغاية على اعتناق نظرة عامة عن المواضيع الرئيسية .

../..

Digitized by UNOG Library

٣ - التغييرات الاجرائية الممكنة

(أ) ان افضل الامور أن يضطلع أعضاء اللجنة بموضوع ما حتى يستكملوه خلال فترة عضويتهم في اللجنة ؛

(ب) يبدو أنه ليس هناك حاجة لاستشارة الحكومات أكثر من مرة واحدة في السنة بشأن عمل اللجنة . وفضلا عن ذلك ، ينبغي أن تستمر الفرصة متاحة لممثلي الحكومات للتعليق على أعمال اللجنة في اللجنة السادسة ؛

(ج) قد يكون هناك مجال لأفرقة عاملة تجتمع فيما بين الدورات ، رهنا بالقيود المفروضة على وقت أعضاء اللجنة ، وأن يقترن ذلك بتخفيض طول دورات اللجنة . غير ان هذا قد لا يكون ضروريا اذا كان جدول أعمال اللجنة أقل ازدحاما . وينبغي اجراء مزيد من الدراسات بشأن هذا الموضوع ؛

(د) ينبغي للجنة عموما ان تحاول صياغة الديباجات والاحكام الختامية لمشاريع المواد التي تقدمها الى الجمعية العامة ، اذا رأت أنها تتضمن سمات خاصة . أما اذا رأت اللجنة أن من الصعب عليها أن تصل الى اتفاق بشأن هذه الاحكام فينبغي لها أن تترك للجمعية العامة مسؤولية اعداد الديباجات والاحكام الختامية ؛

(هـ) ان تقديم نصوص بديلة للاحكام المثيرة للجدل على نحو خاص ، والتبريرات المنطقية لهذه النصوص ، يمكن أن يساعد من يعهد اليهم بالتفاوض بشأن المعاهدات كما يمكن أن يوفر وقت اللجنة نفسها ؛

(و) ان اعادة تحديد وتدوين مجالات القانون الدولي العرفي ينبغي أن تكون أمرا ثانويا يلي تطويره التدريجي ، ولا ينبغي القيام باعادة التحديد هذه الا اذا كان هناك مجال للاتفاق فيما بين الدول بشأن قواعد القانون الدولي العرفي قيد النظر ؛

(ز) اننا نرى بوجه عام أن لجنة القانون الدولي ينبغي ألا تقوم بصياغة نصوص لصكوك خلاف المعاهدات . اذ أن محاولة القيام بذلك سوف تشتت اهتمامها بعيدا عن قصدها الرئيسي ، وستزيد من الصبغة السياسية للجنة وتزيد عبء عملها . وفي الحالات التي تعتقد اللجنة أن موضوعا معينا من الموضوعات المشار اليها لم ينضج بعد لادراجه في صك ملزم ، ينبغي أن تقول ذلك مع ذكر الأسباب .

واو - التفاوض الختامي واعتماد المعاهدات المتعددة الأطراف

١ و ٢- كقاعدة عامة ، ينبغي أن يستوفى التفاوض بشأن المعاهدات التي تعني الجمعية العامة في مؤتمرات مفوضين مخصصة بدلا من التفاوض بشأنها في احدى اللجان الرئيسية للجمعية العامة . فهناك مجال لتحقيق قدر من المرونة في توقيت مؤتمرات المفوضين ، وفي نظامها الداخلي وطرق عملها من أجل تلبية احتياجات موضوع البحث ، أكبر مما يمكن تحقيقه في حالة أى لجنة رئيسية من لجان الجمعية العامة . وما لم يكن من الواضح أنه يمكن التوصل بسهولة وسرعة الى توافق

Digitized by UNOG Library

في الآراء ، فمن الأفضل أن يتم التركيز على الموضوع الذى يجرى التفاوض بشأنه في مؤتمر للمفوضين بدلا من تمييع بؤرة اهتمام أى لجنة رئيسية من لجان الجمعية العامة ، تكون أيضا مثقلة ببنود أخرى في جدول أعمالها .

٣ - ستختلف مدة انعقاد مؤتمرات المفوضين حسب نطاق وأهمية موضوع المعاهدة . ومن المهم أن يكون للدول حرية تنظيم مثل هذه المؤتمرات بالطريقة التي ترى أنها أنسب الطرق بالنسبة للموضوع المطروح للبحث وكفالة أقصى درجة من الكفاءة في النظر في الموضوع . ومن المفيد عموما عقد سلسلة من الجلسات التي تتيح وقتا للتفكير واعادة النظر . وينبغي ان يتوفر للحكومات المشتركة في مؤتمرات المفوضين نظام داخلي نموذجي للنظر فيه . ويمكن أن يكون استخدام لجان التفاوض واللجان التي تعقد فيما بين الدورات أمرا له قيمته . وبوجه عام فمن غير المستصوب أن تقتصر المناقشات الرسمية على المتحدثين باسم المجموعات . ولكن ينبغي أن تتوقف الاستنتاجات الجازمة بشأن كافة هذه الأمور ، وبشأن ما اذا كان ينبغي السماح بتوسيع الاشتراك في مؤتمرات المفوضين ، على الموضوع قيد البحث ورغبات الدول المشتركة في المؤتمر .

زاى - الصياغة واللغات

١ - ليس واضحا ما هو المقصود من مصطلح " مكتب دولي للصياغة القانونية " وما هي السلطات والوظائف التي سيأخذها هذا المكتب . ففي حين أنه قد يكون من المناسب أن يتم انشاء مكتب لتدريب الموظفين على أساليب الصياغة الخ . . . ، الا ان من غير المستصوب وغير الواقعي أن تحال نصوص مشاريع المعاهدات التي يجرى التفاوض بشأنها الى هيئة خارجية تتألف من أشخاص لم يشتركوا في المفاوضات . وقد تكون أول خطوة في طريق تحسين صياغة المعاهدات هي استكشاف الطرق الكفيلة بتساوق ممارسات الصياغة للتمييز بين تلك المعاهدات والصكوك التي يقصد منها أن تكون ملزمة قانونيا وتلك التي لا يقصد منها ذلك .

٢ - تتوقف وظائف لجان الصياغة ومعالجة مشاكل اللغات على موضوع المعاهدة التي يجرى التفاوض بشأنها ورغبات الحكومات المشتركة في المفاوضات .

٣ - وفي حين أن من المستصوب صياغة المعاهدات في وقت واحد بجميع اللغات التي ستساوى بها حجية المعاهدة ، الا ان استخدام لغة واحدة او لغتين في البداية سيكون أكثر ملاءمة وسيسهل القيام في المستقبل بدراسة الأعمال التحضيرية لأغراض تفسير المعاهدة قيد النظر .

٤ - ان الممارسة المتبعة في مؤتمر الأمم المتحدة لقانون البحار ممارسة مرهقة ، الا انها قد تكون نموذجا عمليا أكثر من غيره لأغراض المؤتمرات الكبرى التي تقوم بنفسها بأعمال صياغية هامة .

حاء - المحاضر والتقارير والتعليقات

١ - ينبغي ، كقاعدة عامة ، ألا توضع المحاضر الموجزة الا في حالة الجلسات العامة للمؤتمرات

Digitized by UNOG Library

وجلسات اللجان الرئيسية واللجان الجامعة . وتتيح محاضر المفاوضات وسيلة لتفسير المعاهدات. ولذلك فان من المفيد أن تكون محاضر المفاوضات ، بما فيها الوثائق التي تعمم بصورة رسمية ، أثناء المفاوضات ، كاملة قدر المستطاع .

٢ - هذا السؤال غير واضح تماما . اذ ان وضع تقارير رسمية عن مختلف المواقف المتخذة والتفسيرات التي تدخل على النص مسائل حساسة . واذا تعين على الاطلاق وضع أى تقرير من هذا القبيل ، فينبغي أن تتم دراسته في المؤتمر الذى أجرى التفاوض بشأن النص وأن يكون رهنا باعتماده في هذا المؤتمر .

٣ - ان التعليقات على مشاريع نصوص المعاهدات من نوع التعليقات التي تعدها لجنة القانون الدولي ذات عون كبير بالنسبة للمعاهدات التي ترمي الى تعديل القانون العرفي الدولي أو استخدامه أساسا لها . كما ان اعداد تعليقات منهجية على النصوص مهمة يمكن ان تضطلع بها أفرقة الخبراء على أفضل وجه .

٤ - ينبغي بذل جهد منظم لاعداد ونشر الاعمال التحضيرية للمعاهدات المتعددة الأطراف. ويمكن ان تؤدى وحدة تابعة للامانة العامة دورا هاما في جمع كثير من الوثائق ذات الصلة بالموضوع أثناء المفاوضات . بيد أنه من المفيد أن يقوم خبير باعداد ونشر الاعمال التحضيرية لجميع المعاهدات الكبرى المتعددة الاطراف نظرا لان القيام باعداد بيان كامل للاعمال التحضيرية سيستمر بعد ابرام المعاهدة .

طاء - الاجراءات اللاحقة لاعتماد المعاهدات

١ و ٢ و ٣ و ٥ - قد يكون من أثر كثير من الاجراءات الواردة تحت هذا العنوان ، اذا وضع موضع التنفيذ ، التدخل بطريقة غير مقبولة في حرية دولة ما في أن تقرر ما اذا كانت ستصدق على معاهدة معينة ، والمرحلة التي سيتم فيها ذلك والطريقة التي يتم بها التصديق . ومن جهة أخرى ، قد تكون بعض اشكال تشجيع نشاط الدول في هذا المجال أمرا مقبولا . وسيثير سريان مفعول بعض فئات من المعاهدات تلقائيا ، مشاكل دستورية في النظم القانونية التي يتعين بموجبها أن يتم تطبيق تلك الفئات من المعاهدات أولا في التشريع المحلي قبل أن تصبح الدولة المعنية طرفا فيها .

٤ - ستتحقق بعض المزايا من اتاحة المساعدة من الخبراء لتستفيد منها أى دولة للحصول على المشورة عندما تنظر في الانضمام الى أطراف أى معاهدة متعددة الاطراف . وهذه المساعدة هامة بصفة خاصة في حالة أى دولة تنظر في الانضمام الى أطراف معاهدة متعددة الأطراف قبل جمع ومقارنة الأعمال التحضيرية على نحو تام ونشرها . وقد يكون من المفيد كذلك أن يتم النظر في مسألة قيام خبير باعداد وثيقة عامة موجزة بشأن تنفيذ المعاهدة المعنية ، بناء على طلب الدولة المعنية .

٦ - ثبت أن سريان مفعول بعض المعاهدات مؤقتا (مثل حالة بعض الاتفاقات السلعية) أداة

Digitized by UNOG Library

مفيدة وبنّاءة . فقد يخدم السريان المؤقت أغراضا متعددة مثل تمكين الدول من أن تصبح ملزمة بمعاهدة تقيم نظاما مؤقتا انتظارا لقرار دول أخرى بالانضمام الى الأطراف . وقد يمكّن أيضا أى دولة ما من أن تصبح طرفا دون أن تقوم اولا بتنفيذ جميع الالتزامات المتضمنة في المعاهدة في قانونها المحلي تنفيذا تاما . وينبغي تشجيع التطبيق المؤقت بوصفه وسيلة لتحقيق أقصى حد من الامتثال لبعض المعاهدات التي تتطلب قدرا واسعا من الامتثال لها في زمن محدود . وينبغي أن تحدد المعاهدات الظروف الواضحة أو الحدود الزمنية التي يجب فيها تحويل التطبيق المؤقت الى تطبيق نهائي .

ياء - اجراءات تعديل المعاهدات

١ - ينبغي أن تتضمن فئات معينة من المعاهدات ، ولا سيما المعاهدات ذات الصبغة التقنية ، على أشكال مبسطة من التعديلات ، ويمكن في كثير من الأحيان تجميع التفاصيل التي قد تستدعي تعديلات متكررة في مرفقات منفصلة لها ، اجراءات تعديل خاصة . وسيكون من المفيد أن يتم نشر النماذج القائمة .

٢ - ان العلاقة بين معاهدة مقترحة ما والمعاهدات السابقة بشأن موضوع واحد ينبغي أن تلقى اهتماما أكبر عند صياغة معاهدة جديدة ، ولا سيما عندما تحاول سلسلة المعاهدات أن تضع قواعد تستلزم امتثالا واسعا من أجل تحقيق فعاليتها (مثل المعاهدات التي تضع اجراءات للتعويض ، وحدود المسؤولية والأمور الأخرى التي تؤثر على التجارة الدولية) . وهناك احتمال بأن تؤدى سلسلة من المعاهدات (بما فيها المعاهدات التي تعدل معاهدات سابقة) الى ايجاد مجموعة معقدة التشابك من النظم القانونية قد لا تكون جميعها متساوقة . وسيكون من المستصوب ، في هذه الحالات ، التصدى خاصة للعلاقات المتبادلة بين المعاهدات المعينة . وينبغي أن يعتبر الاقتراح الداعي الى ادراج احكام في المعاهدات تنص على وقف العمل بالمعاهدة تلقائيا بوصفه جزءا من هذا السؤال العام .

٣ - هناك فائدة ترجى من زيادة استخدام المعاهدات الاطارية التي تدرج احكامها الموضوعية في مرفقات منفصلة يمكن أن تعتمدها أو تغيرها هيئة تنشئها المعاهدة أو المنظمة الى أصدرتها . وينبغي تحديد سلطة الهيئة المعنية في صنع القرارات ، كما ينبغي ايلاء اعتبار لحماية مصالح الاقليات . وسيؤدى اتخاذ القرارات من قبل هذه الهيئات (ولها سوابق في مجال الصحة والطيران المدني) الى تجنب الاجراءات المضيعة للوقت التي يتطلبها اقرار الاجراءات التعاهدية بموجب القوانين البلدية لمختلف البلدان الأطراف في المعاهدة الاطارية .

Digitized by UNOG Library

اندونيسيا

[الأصل : بالانكليزيـــة]
[٥ تموز/يوليه ١٩٨٢]

١ - توافق حكومة جمهورية اندونيسيا من حيث المبدأ على جهود الجمعية العامة في سبيل استعراض عملية اعداد المعاهدات المتعددة الأطراف .

٢ - وتؤيد الحكومة الاندونيسية اقتراح ان يستخدم تقرير الامين العام (A/35/312) كأساس للمفاوضات اللاحقة ، بما في ذلك الملاحظات والتعليقات الواردة من الدول الأعضاء .

٣ - وستشترك الحكومة الاندونيسية في المفاوضات التي ستجرى تحت رعاية الجمعية العامة . وللمساعدة في الجهود المذكورة ترد أدناه بعض التعليقات على أساس الاستبيان الوارد في مرفق الوثيقة A/35/312 .

ألف - دراسات اضافية

١ و٢ - توافق اندونيسيا على محاولة التماس اجابات اضافية من المنظمات الحكومية الدولية التي لم تقدم التعليقات التي طلبها الأمين العام ، على أنه ينبغي نشر هذه الاجابات ضمن المجموعة التشريعية . وفيما يتعلق بالردود الموجودة في الوقت الحالي ، يرجى تنظيمها بحيث يتسنى التعليق عليها .

٢ و٣ - من الممكن أن تعد الأمانة العامة وصفا مفصلا للأساليب التقنية لعملية اعداد المعاهدات المتعددة الأطراف ، وستدعم اندونيسيا الامانة العامة في جهودها في :

(أ) تحديث المبادئ التوجيهية فيما يتعلق بكتيب الاحكام الختامية .

(ب) وضع أحكام نموذجية لاعداد أو صياغة معاهدة متعددة الأطراف للأمم المتحدة .

باء - العبء الشامل لعملية اعداد المعاهدات المتعددة الأطراف

١ - ستشكل عملية اعداد المعاهدات المتعددة الأطراف عبئا على الدول والمنظمات غير الحكومية المعنية على حد سواء ، وهي مشكلة صعبة نظرا لطبيعتها المعقدة . بيد أنه من الممكن بذل الجهود لجعلها عملية فعالة وذلك بوضع نظام للأولويات فيما يتعلق ببعض جوانب هامة من المعاهدة . وبذلك يمكن للدول أن تركز اهتمامها على الجوانب المتصلة بمصالحها المباشرة .

Digitized by UNOG Library

جيم - التنسيق الشامل لاعداد المعاهدات المتعددة الأطراف

يمكن ان تأخذ الجمعية العامة المبادرة بوصفها الجهة المنسقة في اطار عملية اعداد المعاهدات . وفي حالة اسناد هذا الدور الى الجمعية ينبغي ان تكون الجهة المنفذة هي اللجنة السادسة ، التي تتناول المسائل القانونية .

دال - تحسينات عامة لعملية اعداد المعاهدات في الامم المتحدة

١ - من أجل تحسين عملية اعداد المعاهدات المتعددة الأطراف ، ينبغي أن تتخذ الخطوات التالية :

(أ) تجميع البيانات القانونية اللازمة ، بما في ذلك البيانات الوقائعية .

(ب) الحصول على آراء واضحة من الدول الأعضاء فيما يتعلق بملاحظاتها أو تعليقاتها المتصلة بالمعاهدة التي سينظر فيها .

(ج) اعداد صك بديل محتمل يكون أقل الزاما من الصك المقترح .

٢ - يمكن أن يقوم بالصياغة الاولى فريق من الخبراء بمساعدة الامانة العامة . ويمكن أن يعجّل هذا النهج اعداد المشروع الأول .

٣ - ومن أجل توحيد عملية اعداد المعاهدات ، ينبغي أن تكون الهيئات محدودة ،وان تتركز العملية في هيئات معينة .

هاء - عمل لجنة القانون الدولي

هناك عدد كبير من بنود جدول الأعمال نظرت فيه لجنة القانون الدولي . ونظرا لضيق الوقت ، لم تتمكن اللجنة من النظر في البنود تفصيليا والوفاء بواجبها . وحتى تصبح اللجنة أكثر فعالية ، يجب ان تضع اللجنة السادسة نظام الاولويات اللازم .

واو - التفاوض الختامي واعتماد المعاهدات المتعددة الأطراف

يجب التفاوض على المعاهدات الهامة بصورة رئيسية في مؤتمر مفوضين مخصص حتى تنجح المداولات التي تجرى في الجمعية العامة . وبوجه عام ، ففي حالة انعقاد المؤتمر لفترة تزيد على ستة أسابيع يكون من الصعب على عدة دول الاستغناء عن خبرائها لهذه الفترة الطويلة .

../..

Digitized by UNOG Library

زاى - الصياغة واللغات

تتوقف وظيفة لجنة الصياغة ، فيما يتعلق باللغة التي ينبغي استخدامها ، على أهمية المعاهدات ونوعها . ولا يمكن تطبيق الأسلوب المستخدم بالنسبة لمؤتمر الأمم المتحدة لقانون البحار الا في حالات من نفس الفئة .

حاء - المحاضر والتقارير والتعليقات

لا تعتبر المحاضر الحرفية والموجزة ضرورية ، أساسا ، الا بالنسبة لجلسات المؤتمر العامة واللجان الجامعة التي تعمل على أساس توافق الآراء . وتتوقف ضرورة تسجيل محاضر اللجنة على طبيعة المسألة . وينبغي أن يعد التقارير فريق خبراء أو فريق صغير .

طاء - الاجراءات اللاحقة لاعتماد المعاهدات

من الصعب على الأمم المتحدة أن تحاول التأثير على الدول الأعضاء للتصديق على معاهدة لأن هذه العملية تتعلق بالقوانين القومية . وفي هذه الحالة ، فان اقصى ما تستطيع الامم المتحدة أن تفعله هو أن تحث الدول التي لم تصدق على المعاهدة أن تفعل ذلك في وقت قريب ، وأن تقدم في نفس الوقت تقارير دورية تتعلق بعدد الدول الأعضاء التي صدقت على المعاهدة .

ياء - اجراءات تعديل المعاهدات

يمكن ان تكون هذه الاجراءات تعديلا يتعلق بالمسائل الفنية ، وهي تتطلب اجراء دراسة شاملة لاقرار فئات معينة .

جمهورية كوريا

[الاصل : بالانكليزية]
[١٢ تموز/يوليه ١٩٨٢]

١ - نظرا لأهمية عملية اعداد المعاهدات المتعددة الأطراف ، فان حكومة جمهورية كوريا تعتقد أن نظر الجمعية العامة في البند المعنون " استعراض عملية اعداد المعاهدات المتعددة الأطراف " هو عملية مفيدة للغاية توفر فرصة لانعام النظر في العملية القائمة لاعداد المعاهدات على النحو الذى تطورت به وتناول المسائل التي يمكن أن تحتاج الى تحسينات حيثما كان ذلك ممكنا .

../..

Digitized by UNOG Library

٢ - وفيما يتعلق بالاسئلة الواردة في الفرع الرابع من تقرير الأمين العام (A/35/312) ، ترى حكومة جمهورية كوريا انه يمكن من الوجهة العملية أن تؤخذ في الاعتبار محاسن المرونة في العملية الحالية لاعداد المعاهدات بدلا من الاهتمام بمجموعة من الاحكام تطبق عالميا .

٣ - وبالنظر الى حقائق عملية اعداد المعاهدات في المجتمع الدولي ، يكون من المستصوب اتباع ممارسات تدريجية لاعداد المعاهدات من شأنها أن تكفل اساسا اوسع للقبول من جانب الدول ذات السيادة وذات الاهتمامات والاولويات المختلفة .

٤ - وفي هذا الاطار يسرّ الحكومة الكورية أن تتقدم بتعليقات على الأسئلة المثارة في تقرير الامين العام .

ألف - دراسات اضافية

فيما يتعلق بالأسئلة الخاصة بالمنظمات الحكومية الدولية ، فانه ستكون هناك حاجة اضافية لمثل هذا المطلب . ونظرا للطبيعة المحدّدة للمسائل التي تتناولها بصفة عامة المنظمات الحكومية الدولية الفردية ، فسيكون من الافضل نشر مجلد منفصل يتضمن الاساليب التقنية الهامة لاعداد المعاهدات المتعددة الاطراف . ونظرا لأن النتائج العملية التي يمكن التوصل اليها من صياغة البنود ذات الصلة تستأهل الجهود والنفقات المبذولة ، فان أحدا ليس في امكانه المنازعة في فائدتها . وان تحديث كتيب الأحكام الختامية ، بين أشياء أخرى ، يبدو أنه مهمة مرغوب فيها .

باء - العبء الشامل لعملية اعداد المعاهدات المتعددة الاطراف

يتعين التسليم بان الدول ذات السيادة باعتبارها الفاعلة الرئيسية في اعداد المعاهدات هي وحدها القادرة على أن تقرر بصورة أفضل أى المعاهدات يتعين ابرامها وكيفية وضع الاولويات . ومع ذلك ، فان الاهمية العظمى التي يضفيها المجتمع الدولي على عملية اعداد المعاهدات ينبغي أن تلقى تقديرا تاما . والنقطة هنا هي كيف يمكن التنسيق بصورة طيبة بين التكاليف والفوائد فيما يتعلق بالمعاهدات الجارى صياغتها . ومن الواضح أنه ليس بمجرد تقليل عدد المعاهدات أو بالافكار المتعلقة بزيادة الموارد المتاحة يمكن أن تحلّ المشكلة بصورة مرضية .

جيم - التنسيق الشامل لاعداد المعاهدات المتعددة الاطراف

ان الطابع العالمي للأمم المتحدة يمكن بالطبع ان يضع الجمعية العامة في موقف يمكنها من الاضطلاع بدور تنسيقي فيما يتعلق بأنشطة اعداد المعاهدات المتعددة الاطراف على جميع المستويات ، نظرا لان الجمعية لا تعرض للخطر استقلاليه المنظمات الحكومية الدولية . وفي هذا

Digitized by UNOG Library

الصدد ، ليس هناك من شك في ان تعزيز دور الجمعية في تنسيق المعاهدات المتعددة الاطراف سيساعد في تعزيز فاعلية اعداد المعاهدات . ومع ذلك ، فان مثل هذا الدور الاضافي قد يزيد من عبء الجمعية التي يكتظ جدول أعمالها بالمسائل بالفعل ، وبالتالي فان بعض الموضوعات لا سيما الموضوعات ذات الطبيعة المتخصصة للغاية قد تهمل غالبا . وهناك خطر قد ينشأ أيضا ، وهو انه في حالة ما اذا قصرت الجمعية العامة دورها على جمع ونشر البيانات المتعلقة بالمعاهدات الجارى صياغتها ، فان دورها كمنسق سيصبح غير ذى أهمية .

دال - تحسينات عامة لعملية اعداد المعاهدات في الامم المتحدة

التطبيق الآلي لنموذج اجرائي ما على أى معاهدة ليس أمرا مستصوبا ، ومن ثم فلا حاجة لوضع معايير من جانب واحد . والواقع ان الاختيار يتوقف على المسألة موضوع المعاهدة وعلى الظروف المحيطة . وانه لمن البديهي القول بأنه من الافضل ان يقوم الخبراء باعداد المعاهدات المتعلقة بالمسائل القانونية والتقنية ، في حين أن من حق ممثلي الحكومات صياغة المعاهدات ذات الاهمية السياسية او الاقتصادية . ومن غير الواقعي محاولة وضع قيود زمنية لهيئات اعداد المعاهدات المتعددة الاطراف نظرا لانه ستكون هناك على الدوام معاهدات سيكون التنبؤ بمقدار الوقت الذى يحتاجه اعدادها مستحيلا .

هاء - عمل لجنة القانون الدولي

ان لجنة القانون الدولي ، باعتبارها فريق خبراء ، قد أثبتت أنها هيئة ذات فاعلية في اعداد مشاريع الاتفاقات المتعددة الاطراف . وعلى ذلك ليس هناك حاجة خاصة لتحويل اللجنة الى هيئة متفرغة وهو ما يمكن أن يبعدها عن الواقع بتحولها الى نوع من الهيئات الاكاديمية ، وعلاوة على ذلك ، فانه من المعترف به على نطاق واسع أن اللجنة اقل صلاحية بالنسبة للمسائل السياسية البحتة .

واو - التفاوض الختامي واعتماد المعاهدات المتعددة الاطراف

في حين أنه لا ينبغي أن يكون هناك أسلوب وحيد للتفاوض واعتماد المعاهدات حتى يمكن الابقاء على المرونة الحالية المطلوبة لتناول الموضوعات المختلفة ، فانه من الملائم التوصية بوجوب اشراك اللجنة السادسة بفاعلية في أى معاهدة يدخل التفاوض بشأنها ، بطبيعته ، في اطار اختصاص الجمعية العامة . وتدل الممارسة على أن الدول ذات السيادة تعلق عادة اهمية أكبر على مؤتمرات المفوضين أكثر من الجمعية العامة ، خاصة في حالة المعاهدات ذات الاهمية القصوى بالنسبة لها . ولهذا السبب ، يتعين احالة مشاريع المعاهدات الى مؤتمرات المفوضين .

../..

Digitized by UNOG Library

وباختصار فان السؤال الخاص بعقد مؤتمر للمفوضين أو اعطاء الجمعية العامة الاختصاص الرئيسي فيما يتعلق بالتفاوض الختامي واعتماد المعاهدات المتعددة الأطراف ينبغي تحديده على أساس كل حالة على حدة .

زاى - الصياغة واللغات

ان جمهورية كوريا ليس لديها أى اعتراض سواء على زيادة دور اللجنة السادسة أو على انشاء لجنة صياغة في اطار كل مؤتمر للمفوضين . وفيما يتعلق باللغات التي ينبغي استخدامها ، فانه من المستحسن الاستمرار في الممارسة الحالية .

حاء - المحاضر والتقارير والتعليقات

ليس في امكان المرء ، مهما أكد ، أن يكون مبالغا في التشديد على أهمية الاستمرار في توفير المحاضر والتقارير الوافية في جميع الهيئات ذات الصلة ، كما أن الحاجة الى نشر الأعمال التحضيرية هي كبيرة بدون شك .

طاء - الاجراءات اللاحقة لاعتماد المعاهدات

في ضوء الحق السيادى للدول فى اتخاذ قراراتها الخاصة بشأن التصديق على المعاهدات ، يتعيّن على الامم المتحدة أن تضع في اعتبارها حقيقة التشريع الدولي . ومع ذلك ، ينبغي ألاّ تدّخر الامم المتحدة أية جهود للاقناع بهدف تحقيق انضمام أوسع الى المعاهدات .

ياء - اجراءات تعديل المعاهدات

مع التسليم بالرغبة في النص في بعض المعاهدات على اجراءات مرنة ما لتعديل المعاهدات ، يتعين تقييم المسألة برمتها على أساس مخصص وفقا لطبيعة كل حالة .

تعليقات اضافية

من المقترح ، فيما يتعلق بسير أعمال الجمعية العامة بفاعلية خلال العملية المشار اليها آنفا ، النظر بصفة خاصة في النواحية الاجرائية لتمكين الدول غير الأعضاء من المشاركة الكاملة في أعمال الجمعية العامة ، دون أن يكون لها حق التصويت .

../..

Digitized by UNOG Library

سويسرا

[الاصل : بالفرنسية]
[٢ تموز/يوليه ١٩٨٢]

١ - اذا كان صحيحا أن زيادة عدد المعاهدات المتعددة الأطراف ، التي تغطي اليوم كل جوانب العلاقات الدولية تقريبا ، تفرض عبئا ثقيلا على الحكومات التي تقصد المشاركة بنشاطها في وضعها ، فان هذه الزيادة لا تعد وأن تكون انعكاسا لما تشعر به الدول من حاجة الى ادارة علاقاتها المتبادلة بطريقة تكون منظمة ومحسوبة بقدر الامكان . ولا شك في ضرورة توخي الرشد عند استخدام الموارد المتاحة للحكومات والمنظمات التي تجرى في داخلها بعض الأنشطة المعيارية . ولكن ليس من المؤكد أن الجهود التي تسعى الى تطبيق نمط واحد دون مراعاة لتنوع الحالات والمواد والاحتياجات ، قادرة على جعل الأساليب المتبعة حاليا في وضع المعاهدات أكثر فعالية واقتصادا - اذا سلّمنا أن هذين الهدفين لا يستبعد أحدهما الآخر أبدا .

٢ - ولنا أن نتساءل ، من ناحية أخرى ، اذا كان من الممكن تصحيح الوضع الحالي بقصر تفكيرنا على اختيار الوسائل الشكلية والتحسينات الاجرائية ، دون التفكير في المسائل التي تعتبر هي أيضا ، وبصرف النظر عن العقبات المادية التي نسعى بالذات الى التغلب عليها ، ناتجة عن التزايد المستمر في عدد المعاهدات المتعددة الأطراف ولكن ليس عنه وحده . أما عدم الأمان القانوني الذى يمكن أن ينتج عن التداخلات والتناقضات بين المعاهدات فيزداد حدة ، على سبيل المثال ، بادخال الاعتبارات السياسية في حل المشاكل التقنية ، وباستخدام صياغات في كتابة المعاهدات لا ترسم بالتحديد الكافي التزامات الأطراف ، وعدم قيام الدول باخضاع الفروق المحتملة في تفسير المعاهدات أو تطبيقها الى منطوق يتمشى مع القانون .

٣ - وبقدر ما تكون هذه المثالب ناجمة عن التقنيات التشريعية المعمول بها ، لاسيما عن طريقة اتخاذ القرارات ، لا بد أن نتساءل اذا كان أسلوب توافق الآراء هو أنسب الأساليب في جميع الظروف . فاذا كانت ميزة توافق الآراء ، بلا شك ، أنه يفرض على الدول المشتركة في وضع المعاهدات أن تتفاوض حتى تصل الى اتفاق عام ، فقد تكون من نتائجه أيضا استمرار حالات اللبس ، وترجيح الشكوك ، اذا هو لم يكشف بوضوح عن الاعتراضات والتحفظات .

Digitized by UNOG Library

٤ - أما عن الوسائل العملية المختلفة التي يعددها الاستبيان الوارد في المرفق الأول لتقرير الأمين العام لسنة ١٩٨١ (A/36/553)، فيمكن ابداء الملاحظات التالية :

ألف - دراسات اضافية

٤ (أ) ان تحديث كتيب الأحكام الختامية وموجز ممارسات الأمين العام بوصفه وديعا للاتفاقات المتعددة الأطراف (أنظر A/36/553 ، المرفق الثالث) سيستجيب لمطلب لا جدال فيه ولا بد من التفكير فيه من الآن .

(ب) وقد يكون من المفيد أيضا أن تصاغ مجموعة من الأحكام النموذجية .

جيم - التنسيق الشامل لعملية اعداد المعاهدات المتعددة الاطراف

١ (أ) و (ب) ان كثرة الأنشطة التي تجرى في اطار الأمم المتحدة تبرّر تنسيق المبادرات وعمليات التنفيذ فيما يتعلق في جميع الاحوال بهيئات المنظمة ، وبالقدر المناسب، في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة .

٢ و٣ - ينبغي على الجمعية العامة ، وهي تضطلع بهذا الدور ، أن تكتفي بجمع ونشر البيانات المتعلقة بالأنشطة المعنية ، وذلك من خلال اللجنة السادسة .

دال - تحسينات عامة لعملية اعداد المعاهدات في الأمم المتحدة

١ - أما التدابير المتخذة قبل الشروع في صياغة المعاهدات ، أي (أ) جمع البيانات القانونية والوقائعية ذات الصلة بالمعاهدة المقترحة ، و(ب) التحقق من الاهتمام الفعلي للدول بابرام المعاهدة، و(ج) امكانية اعتماد صكوك أقل الزاما من المعاهدة ، فكلها تدابير جديرة بالاهتمام وتستحق العناية ، حتى اذا بدا أن أول التدابير الثلاثة المقترحة هو بلا شك أيسرها في التحقيق .

٢ (أ) و(ب) أما فيما يتعلق بما اذا كان ينبغي أن يسند اعداد مشاريع المعاهدات الى هيئة تمثيلية أو الى فريق من الخبراء المستقلين ، فيجب ان نلاحظ أن الجانب السياسي الذي يمكن أن تسفر عنه المشاكل المطلوب حلها أو كون مشروع المعاهدة يبدو منتميا الى تطوير القانون الدولي أكثر من انتمائه الى تدوينه ، لا ينبغي أن يؤدي بصورة آلية الى تعيين هيئة تتألف من مندوبين حكوميين . وما من شيء يدل على أن الخبراء المستقلين ما كان بمقدورهم أن يتوصلوا بتوفيق أكبر الى وضع مشاريع المواد التي عهدت الجمعية العامة بصياغتها الى لجنة قاع البحار ، من أجل مؤتمر الأمم المتحدة الثالث لقانون البحار .

Digitized by UNOG Library

واو - التفاوض الختامي واعتماد المعاهدات المتعددة الاطراف

١ - ان دراسة واعتماد مشاريع المعاهدات التي تهم الجمعية العامة ، كتلك الصادرة عن لجنة القانون الدولي ولجنة الأمم المتحدة للقانون التجارى الدولي ، ينبغي أن يقوم بهما مؤتمر من المفوضين يعقد لهذه الغاية ، بدلا من أن تقوم بهما لجنة رئيسية من لجان الجمعية العامة ، وذلك ضمانا للاشتراك الكلي والكامل لجميع الدول دون تمييز . وعلاوة على ذلك ، وكما أوضح المؤتمر الثالث لقانون البحار ، فان أى مؤتمر مخصص يمكن أن يضع بطريقة مرنة جدا أساليب التفاوض التي تلائم طبيعة الموضوع ، وأن يعدل اجراءاته وهياكله تبعا للعقبات التي يمكن أن تطرأ خلال المفاوضات .

٣ - ولا يمكن أن تعتبر الاقتراحات المختلفة المذكورة هنا الا وسائل يمكن لكل مؤتمر أن ينفذها ، فرادى أو مجتمعة ، حسبما تقضي الحاجة .

زاى - الصياغة واللغات

٢ - بالنسبة لصياغة المعاهدات ، لا بد و من المناسب أن تسند الى لجان الصياغة مهام تتجاوز وضع النصوص في صورتها النهائية من حيث الشكل .

٣ - ينبغي الابقاء على الممارسة المتبعة من حيث صياغة المعاهدات في وقت واحد بجميع اللغات التي سيعتمد نصها بها ، فهي الوسيلة الوحيدة لضمان المساواة بين اللغات الرسمية.

٤ - وحتى اذا ظهر أن قيام لجنة الصياغة التابعة لمؤتمر قانون البحار بتشكيل ٦ مجموعات لغوية (بحسب اللغات الرسمية الست) كان مفيدا جدا ، فمن غير الضرورى ، نظرا لكبر المهمة المسندة للجنة وتعقدها ، أن ينطبق هذا الاجراء مستقبلا وبطريقة موحدة على جميع المؤتمرات .

حاء - المحاضر والتقارير والتعليقات

١ - ينبغي الاستمرار في اعداد المحاضر الحرفية أو الموجزة للجلسات العامة للمؤتمرات وكذلك لجلسات اللجان الرئيسية . واذا كان من المفيد ، أو حتى مما لا غنى عنه ، أن نتمكن من تحديد ماذا كان موقف كل دولة أثناء مناقشة المعاهدة ، فان هذا المطلب لا ينسحب على أعمال الأفرقة المحدودة وغيرها من لجان التفاوض التي كثيرا ما يكون غياب الدعاية عنها سببا في نجاحها .

٣ - بقدر ما يجب للأعمال التحضيرية أن تسمح فيما بعد بايضاح الاختيارات التي يبديها مقدمو مشاريع المعاهدات ، يجب أن تكون هذه الاختيارات مشفوعة بتعليق عندما يكون واضعوها خبراء .

Digitized by UNOG Library

٤ - ينبغي أن يعهد باعداد ونشر الأعمال التحضيرية الى الأمانات المعنية ، التي تكون من العادة أفضل استعدادا لذلك من معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث .

طاء - الاجراءات اللاحقة لاعتماد المعاهدات وياء - اجراءات تعديل المعاهدات

من الأوفق أن يترك للدول المشتركة في التفاوض على المعاهدات ، أن تقرر في كل حالة وتبعا للهدف المنشود اذا كان ينبغي تنفيذ واحدة أو أكثر من الوسائل المذكورة تحت " طاء " بصدد الاجراءات اللاحقة لاعتماد المعاهدات . ويصدق نفس الشيء بالنسبة للمقترحات المتعلقة باجراءات تعديل المعاهدات المشار اليها تحت " ياء " .

قطر

[الأصل : بالعربية]
[٢١ تموز/يوليه ١٩٨٢]

١ - تعلّق دولة قطر أهمية خاصة على المعاهدات المتعددة الأطراف ذات الطابع العالمي التي تتصل بتدوين القانون الدولي وتطويره التدريجي والتي تهم أهدافها ومقاصدها المجتمع الدولي بأكمله .

٢ - تقوم المعاهدات الدولية المتعددة الأطراف بدور هام في تعزيز السلم وتوسيع وتعميق مختلف أشكال التعاون بين الدول ، وفي التطور التدريجي للقانون الدولي وتدوينه . وهي تمثل مصدرا أساسيا من مصادر القانون الدولي .

٣ - ان الأساليب والاجراءات التي تتبعها الامم المتحدة حاليا تتيح للدول امكانيات كافية للاتفاق بشأن النظام الذى ستدرس على أساسه مسألة ما من جانب أجهزة المنظمة أو في المؤتمرات الدولية . ولذا فان مسألة العبء الذى يمثله اعداد المعاهدات المتعددة الاطراف ليس لها اية اهمية علمية ، والمهم هو ان تفي الدول بصورة تامة بالتزاماتها المنصوص عليها في ميثاق الامم المتحدة ، ولا سيما فيما يتعلق بصيانة السلم والأمن الدوليين .

٤ - ان مجموعة الأعمال التي انجزتها لجنة القانون الدولي التي هي نقطة الارتكاز في عمليات التدوين بالامم المتحدة ، سواء من حيث الكم أو الكيف ، تدعو الى الاعجاب . ويصدق هذا الحكم ايضا على لجنة الامم المتحدة للقانون التجارى الدولي في مجال تخصصها . ولا بد من توخي الا تسفر الجهود التي تبذل لتحسين عمليات اعداد المعاهدات المتعددة الاطراف عن اقامة نظام يكون أقل فعالية من ذلك الذى تتبعه لجنة القانون الدولي ولجنة الامم المتحدة للقانون التجارى الدولي .

../..

Digitized by UNOG Library

ألف - دراسات اضافية

١ - نعم . ينبغي القيام بذلك ، اذ ان عددا أكبر من الآراء يتيح اجراء تحليل كامل .

٢ - لا . ولكن ربما يكون من الخير ان امكن نشر ملخص للردود التي تقدم أهم النتائج . وفي حالة نشر مثل هذا الملخص فلا ينبغي ان يكون في اطار المجموعة التشريعية .

٣ - نعم . نرى انه من المفيد ان تعد الامانة العامة وصفا مفصلا لجميع الأساليب التقنية الهامة لاعداد المعاهدات المتعددة الأطراف .

٤ (أ) نعم .

(ب) نعم ، ولكن مجموعة البنود الختامية المذكورة في الفقرة (أ) يمكن ان تكون أكمل ، ويمكن في كل الاحوال أن تدرج في الفقرة (أ) البنود النموذجية المذكورة في الفقرة (ب) والتي يمكن ان تفيد في صياغة البنود الرسمية .

باء - العبء الشامل لعملية اعداد المعاهدات المتعددة الأطراف

لا شك في ان عبء اعداد المعاهدات المتعددة الاطراف أصبح يشتد ثقلا بالنسبة للحكومات والمنظمات الدولية على السواء . بيد انه لا بد وممكنا تصور قرار ذى طبيعة عامة مجردة يؤدى الى تخفيض عدد المعاهدات الجارى صياغتها . واذا ما اتخذ قرار باعداد معاهدة تعنى بموضوع معين ، فهذا يرجع الى ان غالبية الدول الداخلة فيها تعتقد بضرورة هذه المعاهدات ، على انه يؤمل ان تمارس الدول بعض الاعتدال وان تراعي عند اتخاذها قراراتها امكانياتها الخاصة وامكانية المنظمات الدولية في التصدى للمشكلات المطروحة .

جيم - التنسيق الشامل لاعداد المعاهدات المتعددة الاطراف

١ - ينبغي أن تضطلع الجمعية العامة بدور تنسيقي فيما يتعلق بالانشطة التي تقوم بها كافة اجهزة الامم المتحدة وكافة مؤسسات منظومة الامم المتحدة في ميدان اعداد المعاهدات المتعددة الاطراف . وبهذا وحده تستطيع أن تكون عند مستوى التزامها الذى تغطي به المادة ١٣ من الميثاق ، أى " تشير بتوصيات بقصد .... تشجيع التقدم المطرد للقانون الدولي وتدوينه " .

٢ - وفيما يتعلق بأجهزة الامم المتحدة ، ينبغي توسيع نطاق الدور التنسيقي ليشمل التأثير في عملية اعداد المعاهدات ، باقتراح مشاريع ينظر فيها وتحديد أنسب الاجهزة لذلك .

../..

Digitized by UNOG Library

٣ - أما فيما يتعلق بمؤسسات منظومة الأمم المتحدة فينبغي أن يقتصر الدور التنسيقي على جمع ونشر البيانات المتعلقة بكافة انشطة اعداد المعاهدات التي تتم داخل هذه المؤسسات . والواقع ان أنسب من يمارس الوظيفة التنسيقية هي اللجنة السادسة .

دال - تحسينات عامة لعملية اعداد المعاهدات في الامم المتحدة

١ - ان الاعداد الكامل للمفاوضات والمؤتمرات المتعلقة بالمعاهدات في اتجاه (أ) الى (ج) أمر مرغوب فيه دوما .

٢ - ينبغي ان يعهد بالصياغة التمهيدية لنص المعاهدات الى الخبراء ،كما كان يحدث في الماضي .

٣ - يكاد يكون من غير الممكن تحقيق شيء أكثر من تقليل لا يذكر في هيئات واجراءات اعداد المعاهدات في الأمم المتحدة .

هاء - عمل لجنة القانون الدولي

١ - التغييرات الهيكلية الممكنة

نرى انه من المناسب دراسة زيادة رواتب او تعويضات المعاشات اليومية التي تمنح لاعضاء اللجنة .

٢ - التغييرات الممكنة في جدول الاعمال

ينبغي اجتناب احالة بعض المسائل الى لجنة القانون الدولي تفاديا لزيادة عبء جدول اعمالها .

٣ - التغييرات الاجرائية الممكنة

ينبغي ان تعمل لجنة القانون الدولي بمزيد من الجهد لانجاز جميع ما يتعلق من اعمالها بمسألة بعينها في حدود فترة ولاية اعضائها وهي خمس سنوات . وينبغي لها أن تضع الديباجة والاحكام الختامية لمشاريع المواد التي تعرضها على الجمعية العامة ، مما يتيح لهذه الاخيرة متابعة تطور المسألة .

واو - التفاوض الختامي واعتماد المعاهدات المتعددة الاطراف

١ - من الخير اجراء المفاوضات بشأن المعاهدات في الجمعية العامة (اللجنة السادسة) .

../..

Digitized by UNOG Library

٢ (أ) نعم ، وذلك تبعا لمشروع المعاهدة الذى يجرى النظر فيه .

(ب) نعم .

(ج) نعم ، عن طريق النظر في البنود الرسمية والقانونية .

٣ (أ) الاجابة على هذا السؤال معقدة ، خاصة وانه يجب أن تدرس كل حالة على حدة. وعليه يجب تخصيص الوقت الكافي لكل مؤتمر لتمكينه من اتمام اعماله . ولهذا يجب القيام بالاعمال التحضيرية الملائمة رغم اننا نعي بأن ذلك قد يرتب اعباء كبيرة على الدول وخصوصا دول العالم الثالث .

(ب) نعم يمكن اعداد نظام داخلي نموذجي .

(ج) لا ، مبدئيا يمكن لكل مؤتمر انشاء اللجان التي يرى انه من الضرورى انشاءها الّا اننا نرى دائما ان كثرة اللجان قد لا تكون مجدية .

(د) لا ، الّا اذا دعت الضرورة لذلك .

(هـ) لا ، لانه يمكن ان تظهر عناصر جديدة لا تمس الّا احدى الدول الاعضاء في المجموعة لا المجموعة كلها - فمن حق الدول أن تعبر عن رأيها اذا رغبت .

(و) لا .

زاى - الصياغة واللغات

يجب صياغة المعاهدات في نفس الوقت بجميع لغات الامم المتحدة . ويمكن بالنسبة لبعض المعاهدات انشاء فريق فرعي لكل لغة كما هو الحال في مؤتمر الامم المتحدة الثالث لقانون البحار .

حاء - المحاضر والتقارير والتعليقات

١ - ينبغي اعداد محاضر موجزة لجلسات اللجان الرئيسية .

٣ - ينبغي كقاعدة عامة وضع تعليقات على المشاريع التي يعدها فريق الخبراء .

طاء - الاجراءات اللاحقة لاعتماد المعاهدة

١ - لا ، لأن التصديق على المعاهدات ينظمه القانون الوطني لكل دولة ، وكل ما يمكن ان تقوم به الامم المتحدة هو ارسال مذكرات دورية لاعلام الدول بما وصلت اليه المعاهدات ، ويمكن ان تطلب الامم المتحدة من الدول الانضمام اليها .

../..

Digitized by UNOG Library

٢ - لا .

٣ - لا .

٤ - من الخير تقديم المساعدة للدول التي ترغب في ذلك .

٥ - لا .

٦ - لا ، ولكن يمكن في حالات معينة أن تنص المعاهدات على سريان مؤقت ، عندما تتوفر شروط معينة . الا ان الموقف الذى تتخذه دولة ما ابان اعتماد المعاهدة ، لا يشكل عنصرا كافيا في هذا الصدد .

ياء - اجراءات تعديل المعاهدات

١ - نعم ، يجب النص على طرق مبسطة لادخال التعديلات بالنسبة لبعض فئات المعاهدات .

٢ - ربما ينتج عن ذلك بعض التبسيط .

٣ - يمكن ذلك ، خاصة وان هذا سيتوقف على المعاهدة ، فلا ينبغي التعميم .

Digitized by UNOG Library

ثالثا - الردود الواردة من المنظمات الدولية

الاتحاد الدولي للمواصلات السلكية واللاسلكية

[الأصل : بالانكليزية]
[٢ تموز/يوليه ١٩٨٢]

١ - يشار الى التقرير الأول الذى أسهم به الاتحاد الدولي للمواصلات السلكية واللاسلكية والمعنون " تقرير عن الأساليب والاجراءات المستخدمة في إعداد المعاهدات المتعددة الأطراف " ، والذى يعكس ، بصورة موجزة ، ممارسة الاتحاد للأساليب المطبقة والاجراءات المتبعة في عملية اعداد المعاهدات المتعددة الأطراف بالاتحاد ، التي تتسم بارتفاع درجة الطابع التقني والتخصصي لشتى الصكوك القانونية المعتمدة تحت رعاية الاتحاد والتي تتعلق بمسائل عامة وكذلك مسائل محددة تتصل بالمواصلات السلكية واللاسلكية .

٢ - وتقوم ممارسة الاتحاد على الأحكام ذات الصلة في الاتفاقية الدولية للمواصلات السلكية واللاسلكية لعام ١٩٧٣ ، التي اعتمدها مؤتمر المفوضين التابع للاتحاد ، وهو الجهاز الأعلى . ولذلك سيكون بالأحرى في اطار اختصاصات ذلك الجهاز وامتيازاته أن يرد ، بطريقة نموذجية وجازمة ، على عدد من الأسئلة الواردة في مرفق الوثيقة A/36/553 والمتعلق بمسائل السياسة العامة . وحيث انه لا يمكن القيام بذلك نظرا لضيق الوقت المتاح ، فان الملاحظات والتعليقات التالية تعكس فحسب رأى الأمانة العامة للاتحاد ولا تمثل ، بأى حال ، موقف الاتحاد أو تصدر حكما مسبقا على هذا الموقف ككل أو موقف بلدانه الأعضاء ، كل على حدة ، بشأن المسائل قيد النظر .

٣ - ويشار فيما يلي الى الفروع الرئيسية للمرفق الأول لوثيقة الأمم المتحدة A/36/553 . وترد ملاحظات وتعليقات فقط على تلك الأسئلة التي تعتبر الأمانة العامة للاتحاد انها ذات أهمية مباشرة أو اهتمام للاتحاد أو التي يستطيع الاتحاد أن يكون مقيدا في الادلاء بأية ملاحظات أو تعليقات بشأنها (مع الاشارة الى الأرقام والحروف المعطاة في ذلك المرفق) ؛ على أساس الفهم بأن مصطلح " الأمم المتحدة " يعني الأمم المتحدة في حد ذاتها دون ادراج الوكالات المتخصصة التي تشكل جزءا من منظومة الأمم المتحدة ، وان مصطلح " الأمانة العامة " يعني الأمانة العامة للأمم المتحدة .

ألف - دراسات اضافية

١ - نعم .

٢ - ان نشر اجابات المنظمات الحكومية الدولية في مجلد مستقل من المجموعة التشريعية

Digitized by UNOG Library

قد يكون مفيدا حقا ، ولا سيما اذا ما أدرجت فيه الاسهامات التي تصف التقنيات والاجراءات المحددة لكل منظمة فيما يتعلق بالموضوع الشامل (مثل التقرير الأول الذى أسهم به الاتحاد والمشار اليه في الفقرة الأولى من هذا الرد)، حتى يمكن اعطاء فكرة عن تعددية الممارسات القائمة لاعداد المعاهدات يمكن أن يفيد منها كل المعنيين .

٣ - ان اعداد وصف مفصل لجميع الأساليب التقنية الهامة لصنع المعاهدات المتعددة الأطراف في شكل كتيب مشروح بالحواشي تصدره الأمانة العامة قد يكون مفيدا جدا بالفعل ، لكنه سيمثل بالطبع جهدا مرهقا يستغرق وقتا طويلا ويتطلب قوة عاملة كبيرة .

٤ (أ) ان تحديث كتيب الأحكام الختامية بتوسيعه ليشمل فئة اضافية من الأحكام الرسمية سيلقى ترحيبا كبيرا .

(ب) ومع ذلك فان جدوى صياغة " مجموعات من الأحكام النموذجية " هو أمر موضع شك على ما يبدو . اذ سيتوقف الكثير على ما ينبغي فهمه من " الأحكام النموذجية " ، وعلى اذا ما كان يحتمل أن تكون هناك أحكام أخرى كثيرة بخلاف " الأحكام الختامية " يمكن أن تفيد كل المعنيين .

باء - العبء الشامل لعملية اعداد المعاهدات المتعددة الأطراف

١ (أ) الى (ج) هذه المسائل لا يمكن أن تقررها وتحلها سوى الدول ذاتها من حيث مواردها المحلية ، وبعد مراعاة حجم موظفي وميزانيات المنظمات الحكومية الدولية المعنية باعتبارها أعضاء في هذه المنظمات .

٢ (أ) و (ب) فيما يتعلق بالعملية المحددة لاعداد المعاهدات في الاتحاد الدولي للمواصلات السلكية واللاسلكية ، ينبغي ملاحظة ان مؤتمر المفوضين هو الذى يحدد أساسا الأولويات في هذا الصدد ، أو ان المجلس الادارى (الذى يعقد دورات سنوية) هو الذى يحددها في الفترة الفاصلة بين مؤتمرات المفوضين . وهذا المجلس الادارى يستعرض بصفة مستمرة جدول المؤتمرات المتصل بعملية اعداد المعاهدات ، وذلك بأن يأخذ في الاعتبار التطورات في مجالات المواصلات السلكية واللاسلكية التي تستلزم تطوير أو استكمال صكوك قانونية ذات صلة بالموضوع أولا بأول وتعديل الموارد وفقا لذلك .

جيم - التنسيق الشامل لاعداد المعاهدات المتعددة الأطراف

١ (أ) لا تعليق .

(ب) لا ، اذ يبدو من المستحيل عمليا ولا مبرر كاف قانونيا لأن توكل الى الجمعية العامة مهمة الاضطلاع بالتنسيق فيما يتعلق باعداد المعاهدات المتعددة الأطراف لجميع مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ، فلكل منها أجهزته الخاصة بوضع السياسة وجهاز أعلى واحد يتولى مهمة تنسيق تلك الأنشطة لمنظمته .

../..

Digitized by UNOG Library

(ج) لا ، لأسباب تماثل تلك الواردة في ١ (ب) أعلاه .

٢ (أ) بالرغم من الرد الوارد تحت ١ (ب) أعلاه ، فان تنسيقا محدودا من جانب الجمعية العامة يقتصر على جمع ونشر البيانات المتعلقة بجميع أنشطة اعداد المعاهدات ، قد يكون مفيدا لجميع المنظمات المعنية .

(ب) يجوز للجمعية العامة ، في اطار ما يوكله اليها ميثاق الأمم المتحدة من اختصاصات ، أن تصدر توصيات الى منظمات حكومية دولية أخرى بشأن عملية اعداد المعاهدات ، لكن من المفيد ألا تفعل ذلك الا بعد حصولها على الموافقة المسبقة من جانب المنظمة المعنية .

٣ - لا تعليق .

دال - تحسينات عامة لعملية اعداد المعاهدات في الأمم المتحدة

لا تعليق ، لأن هذا الفرع يتصل " بالأمم المتحدة فقط " (أنظر ما يُفهم من هذا المصطلح في الفقرة الثالثة من هذا الرد) .

هاء - عمل لجنة القانون الدولي

لا تعليق .

واو - التفاوض الختامي واعتماد المعاهدات المتعددة الأطراف

لا تعليق ، لأن هذا الفرع يتناول مرة أخرى في المقام الأول الأمم المتحدة في حد ذاتها ، بما في ذلك " مؤتمرات المفوضين " المذكورة في الفقرة ٣ من هذا الفرع التي لا شأن لها بمؤتمر مفوضي الاتحاد ، ولا تنطبق أيضا على المؤتمرات الادارية للاتحاد ، وكلا النوعين من المؤتمرات سبق أن نصت اتفاقية الاتحاد (أنظر الفقرة الثانية من هذا الرد) على أحكام محددة لهما (أنظر أيضا التقرير الأول الذى أسهم به الاتحاد والمشار اليه في الفقرة الأولى من هذا الرد) .

زاى - الصياغة واللغات

١ - ان جدوى انشاء مكتب دولي للصياغة القانونية قد تعتمد الى حد معقول على المهام المتوخى منحها لذلك المكتب . فان كانت هذه المهام ذات طابع عام " تقتصر على وضع توصيات بشأن صياغة معاهدات متعددة الأطراف دون الاشتراك في الصياغة الفعلية لأية معاهدة بعينها ، فقد يخدم هذا المكتب غرضا مفيدا .

Digitized by UNOG Library

٢ الى ٤ - لا تعليق ، لأن المسألة تم تناولها على نحو مرض ، بقدر ما يتعلق الأمر بالاتحاد في أحكام اتفاقية الاتحاد الدولي للمواصلات السلكية واللاسلكية (أنظر الفقرتين الأولى والثانية من هذا الرد) .

حاء - المحاضر والتقارير والتعليقات

١ و ٢ لا تعليق ، لأن الممارسة الحالية التي يتبعها الاتحاد بشأن المحاضر والتقارير تبعث على الارتياح الكامل (أنظر التقرير الأول الذى أسهم به الاتحاد والمشار اليه في الفقرة الأولى من هذا الرد) .

٣ - ان اعداد التعليقات على مشاريع نصوص المعاهدات يبدو قليل الفائدة وقد يكون اهدارا للوقت واليد العاملة . ومن ناحية أخرى ، قد يكون من المفيد تماما وضع تعليقات على النصوص النهائية لمعاهدة اعتمدت . وينبغي أن يجئ التكليف بهذا العمل حتما من الجهاز المختص بوضع السياسة أو " الجهاز التمثيلي " للمنظمة المعنية ، لكن يبدو من الصعب تماما ، ان لم يكن من المستحيل ، تصور قيام هذا الجهاز بنفسه باعداد أى تعليقات . وقد يوكل أمر الاعداد نفسه اما الى فريق صغير من الجزاء أو الى أمانة المنظمة المعنية . وربما تحتاج هذه التعليقات ، بعد وضعها ، الى موافقة الجهاز الذى أعطى التكليف .

٤ - ان اعداد ونشر " الأعمال التحضيرية " لأية معاهدة متعددة الأطراف يبدو مفيدا تماما . بيد أن هذا العمل ينبغي ألا يوكل الى معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث بل الى أمانة المنظمة المعنية .

طاء - الاجراءات اللاحقة لاعتماد المعاهدات

لا توجد تعليقات محددة على مختلف فقرات هذا الفرع بسبب الفكرة العامة التي تفيد بأن أية خطوات في الاجراءات اللاحقة لاعتماد المعاهدات ينبغي أن تترك لكل منظمة معنية وبسبب الممارسة المحددة التي جرى عليها الاتحاد في هذا الصدد . وفيما يتعلق بهذا الأمر الأخير ، ينبغي ملاحظة ان اتفاقية الاتحاد الدولي للمواصلات السلكية واللاسلكية تسرى " بين الأعضاء بعد أن يكون قد تم ايداع صك التصديق عليها أو الانضمام اليها " وذلك في موعد النفاذ المحدد في الاتفاقية ذاتها بتاريخ تقويمي دقيق . وأية حكومة موقعة لا تودع صك التصديق بعد نهاية فترة عامين من تاريخ بدء نفاذ الاتفاقية لا يكون من حقها التصويت في أى مؤتمر للاتحاد أو في أية دورة للمجلس الادارى ، أو أى اجتماع لأى من الأجهزة الدائمة للاتحاد ، أو خلال التشاور بالمراسلة وفقا لأحكام الاتحاد حتى يتم ايداع هذا الصك .

ياء - اجراءات تعديل المعاهدات

مرة أخرى ، ينبغي أن تترك هذه الاجراءات للمتطلبات المحددة للمنظمة التي يتم

Digitized by UNOG Library

عقد معاهدة ما تحت رعايتها ، لأن هذه المتطلبات قد تختلف اختلافا كبيرا من منظمة الى أخرى وذلك حسب الموضوع الذى تغطيه المعاهدة . وفيما يتعلق بالاتحاد الدولي للمواصلات السلكية واللاسلكية فان كلا من اتفاقية الاتحاد ، بوصفها الصك الأساسي له ، والأنظمة الادارية بوصفها مرفقات للاتفاقية ، يجرى تنقيحهما واستكمالهما بصفة مستمرة ، حسب الضرورة في ضوء ما يجد من تطورات في ميدان المواصلات السلكية واللاسلكية ، وذلك من جانب مؤتمر مفوضي الاتحاد والمؤتمرات الادارية على التوالي ، وفقا للأحكام التفصيلية الواردة في اتفاقية الاتحاد .

../..

Digitized by UNOG Library

لجنة الاتحاد الاقتصادي الأوروبي

[الأصل : بالانكليزية]
[١٢ تموز/يوليه ١٩٨٢]

١ - ترحب لجنة الاتحاد الاقتصادي الأوروبي بالدعوة الواردة في قرار الجمعية العامة ١١٢/٣٦ والتي تطلب موافاتها بملاحظات بشأن التقريرين اللذين قدمهما الأمين العام الى الجمعية العامة في دورتيها الخامسة والثلاثين والسادسة والثلاثين وعن مسألة "استعراض عملية اعداد المعاهدات المتعددة الأطراف" (A/36/312 و Corr.1 و A/36/553 و Add.1 و Add.2) ويتضمن تقريرا الأمين العام ملاحظات عدد من المنظمات الدولية تشرح دورها في اطار عملية اعداد المعاهدات المتعددة الأطراف . وترى اللجنة أن من الضروري أن تلفت الأنظار الى بعض جوانب وظائف الاتحاد التي تمثل تطورات هامة في ميدان القانون الدولي والمؤسسات الدولية ، وهي تطورات يجب أن تؤخذ في الاعتبار عند النظر في عملية وضع المعاهدات المتعددة الأطراف بوصفها أحد عناصر التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه .

٢ - وتلتزم الدول الأعضاء في الاتحاد بالدخول في مفاوضات مع بعضها بعضا ، حسب الحاجة ، بهدف ضمان فوائد معينة لرعاياها فيما يتعلق بالمسائل المذكورة في المادة ٢٢٠ من المعاهدة المؤسسة للاتحاد . لذلك يمكن للاتحاد ، في عدد محدود من الحالات ، العمل كمحفل لإبرام معاهدة متعددة الأطراف ، ولكن هذا استثناء من أعماله الأساسية لا يتطلب تعليقات خاصة في هذا المضمار .

٣ - غير أنه لابد أن يوضع في الاعتبار أن للاتحاد شخصية قانونية دولية وأنه مؤهل ، بموجب القانون الدولي ، لعقد المعاهدات مع الدول والكيانات الأخرى بشأن المسائل التي تكون الدول الأعضاء فيه قد نقلت اختصاصها فيها الى الاتحاد . وقدرة الاتحاد على أن يكون طرفا متعاقدا في اتفاقية دولية لا تمثل رغم ذلك حالة فريدة ، اذ أخذ عدد من المنظمات الحكومية الدولية يكتسب هذه الصفة ؛ وينعكس هذا الاتجاه في العمل الذي تم خلال عدد من السنين داخل لجنة القانون الدولي عند وضعها مجموعة من مشاريع المواد بشأن مسألة المعاهدات المبرمة بين الدول والمنظمات الدولية أو بين منظمتين دوليتين أو أكثر (١) .

---

(١) أنظر تقرير لجنة القانون الدولي عن دورتها الثانية والثلاثين في : الوثائق الرسمية للجمعية العامة الدورة الخامسة والثلاثون ، الملحق رقم ١٠ ، الفصل الرابع ، الفرع باء ؛ وتقرير اللجنة عن دورتها الثالثة والثلاثين في : الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السادسة والثلاثون ، الملحق رقم ١٠ ، الفصل الثالث ، الفرع باء .

Digitized by UNOG Library

٤ - وللاتحاد بصفة خاصة اختصاص خالص في أن يقوم بالأصالة عن نفسه بالتفاوض مع الدول الأخرى بشأن اتفاقات في ميدان السياسة التجارية ويعقدها . هذا علاوة على أن الاختصاص الخالص للاتحاد يشمل مجالات أعتمد فيها الاتحاد قواعد موحدة لتطبيق سياساته المشتركة ، مثل السياسة الزراعية المشتركة .

٥ - وفي حالة عدم توفر قواعد للاتحاد ، يكون الاختصاص الخارجي للاتحاد موجودا فيما للاتحاد من صلاحيات داخلية لاتخاذ اجراءات في المجال مدار البحث ، ويكون اشتراك الاتحاد في اتفاق دولي ضروريا من أجل تحقيق أهدافه .

٦ - وقد أبرم الاتحاد ، في المجالات المشار اليها أعلاه ، عددا من المعاهدات المتعددة الأطراف وسنقتصر على ذكر أهمها في هذا المضمار وهي كما يلي :

(أ) الاتحاد الاقتصادي الأوروبي طرف متعاقد في الاتفاق الدولي لزيت الزيتون وفي الاتفاقية المعنية بالتعاون المتعدد الأطراف في مصايد أسماك شمال غربي المحيط الأطلسي ؛

(ب) عقد الاتحاد ، بالاشتراك مع الدول الأعضاء فيه ، اتفاقات عديدة للسلع :

'١' الاتفاق الدولي للقمح (١٩٧١) ؛

'٢' الاتفاق الدولي للكاكاو (١٩٧٥) ؛

'٣' الاتفاق الدولي للقصدير (١٩٧٥) ؛

'٤' الاتفاق الدولي للبن (١٩٧٦) .

والاتحاد طرف متعاقد ، الى جانب بعض من الدول الأعضاء فيه ، في اتفاقية برشلونة الموقعة في ١٦ شباط/فبراير ١٩٧٦ لحماية البحر الأبيض المتوسط من التلوث وبروتوكول منع تلوث البحر الأبيض المتوسط بواسطة الإغراق من السفن والطائرات ، اللذين وضعا تحت رعاية برنامج الأمم المتحدة للبيئة . وهو أيضا أحد الأطراف الموقعة ، هو وجميع الدول الأعضاء فيه ، على اتفاقية عام ١٩٧٩ للتلوث الهوائي البعيد المدى عبر الحدود ، وتتجه النية الى التصديق على هذه الاتفاقية في ١٥ تموز/يوليه ١٩٨٢ .

(ج) وأبرمت عبر السنين سلسلة من الاتفاقيات التي تثير الاهتمام بشكل خاص ، والتي ربطت سلسلة من البلدان النامية (أكثر من ٥٠ دولة) في افريقيا والبحر الكاريبي والمحيط الهادي بالاتحاد خلال السنين (اتفاقيتا ياوندي الأولى والثانية واتفاقية لومي الأولى) . وأبرمت اتفاقية لومي الثانية في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٩ . وقد أقامت هذه الاتفاقيات علاقة خاصة بين دول افريقيا والبحر الكاريبي والمحيط الهادي وبين الاتحاد ، مما يعطي مزايا لهذه البلدان في ميدان التجارة كما يوفر لها المعونة من أجل التنمية .

../..

Digitized by UNOG Library

٧ - وتنص النظم الداخلية لمؤتمرات الأمم المتحدة ، بموجب الممارسة المتبعة حاليا ، على اشتراك الاتحاد بصفة مراقب حتى في الحالات التي تجتمع فيها هذه المؤتمرات لوضع معاهدة تتعلق بمسائل تدخل في اختصاص الاتحاد . وكان هذا هو الحال ، على سبيل المثال ، في مؤتمر الأمم المتحدة الثالث لقانون البحار الذي شمل عددا من المواضيع والمسائل الواقعة داخل اختصاص الاتحاد . وقد بيّنت التجارب أن مركز المراقب لا يفي بمصالح الاتحاد في حالة عقد مؤتمر دولي لابرام معاهدة متعددة الأطراف يكون الاختصاص بشأنها اما اختصاصا خالصا للاتحاد أو مشتركا بين الاتحاد والدول الأعضاء فيه .

٨ - وقد روعيت أهلية المنظمة الدولية للاشتراك في وضع واعتماد معاهدة متعددة الأطراف في المشروع الصادر عن لجنة القانون الدولي بشأن موضوع المعاهدات المعقودة بين الدول والمنظمات الدولية أو بين منظمتين دوليتين أو أكثر . ونشير بصفة خاصة الى النص الوارد في :

(أ) مشروع المادة ٧ : وثيقة التفويض والتفويض لممثلي المنظمات عند التفاوض بشأن معاهدة ما وعقدها ؛

(ب) مشروع المادة ٩ : اعتماد نص معاهدة متعددة الأطراف ؛

(ج) مشروع المادة ٧٧ : وظائف الوديع لمعاهدة متعددة الأطراف ؛

(د) مشروع المادة ٨٠ : تسجيل معاهدة تقوم منظمة دولية بوظائف الوديع لها .

٩ - ويؤكد الاتحاد ضرورة أخذ التحفظات المذكورة أعلاه في الاعتبار في الأعمال المقبلة في الأمم المتحدة بشأن موضوع استعراض عملية اعداد المعاهدات المتعددة الأطراف . ونود في هذا السياق أن نلفت الانتباه الى العلاقة الوثيقة القائمة بين استعراض عملية عداد المعاهدات المتعددة الأطراف وبين الجهد المبذول لوضع نظام داخلي موحد لمؤتمرات الأمم المتحدة . ونرحب بالأعمال الجارية في هذه المسائل نظرا لأهمية التوصل الى نهج منطقي .

../..

Digitized by UNOG Library

المنظمة العالمية للملكية الفكرية

[الأصل : بالانكليزية]
[٣١ آيار/مايو ١٩٨٢]

١ - بالاشارة الى قرار الجمعية العامة ٣٦/١١٢ نلاحظ أنه موجه الى تقييم أساليب اعداد المعاهدات المتعددة الأطراف المستخدمة في الأمم المتحدة وفي المؤتمرات المعقودة تحت رعايتها ، وأنه ، في سبيل ذلك ، وجهت الدعوة الى الحكومات والمنظمات الدولية لكي تقدم ، في موعد غايته ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٨٢ ، ملاحظاتها وتعليقاتها على تقريري الأمين العام (A/35/312 و Corr.1 و A/36/553 و Add.1 و 2) ، آخذة في الحسبان المسائل المحددة الواردة في المرفق الأول للوثيقة A/36/553 ، فضلا عن تعليقاتها على أي جانب آخر من جوانب الموضوع ، حسبما تراه ستصوبا .

٢ - وحيث أن الأسئلة الواردة في المرفق المذكور تتناول ، في الغالب ، المسائل التي تتعلق بعملية اعداد المعاهدات المتعددة الأطراف في الأمم المتحدة ، فان من الأنسب لبداء أي تعليقات عليها أو على جوانب أخرى للموضوع من جانب هيئات الأمم المتحدة وأجهزتها بدلا من التعبير عن رأي معين بشأنها من جانب الأمانة العامة أو الأجهزة الأخرى للمنظمة العالمية للملكية الفكرية . وفيما يتعلق بالأسئلة المتصلة بالدراسات الاضافية التي يمكن أن تضطلع بها الأمانة العامة للأمم المتحدة (الجزء ألف) سنجد أنه من المفيد أن تنشر الاجابات في شكل ما ، وأن ينشر دليل ارشادي عن تقنيات اعداد المعاهدات المتعددة الأطراف ، وأن يتم استكمال كتيب الأحكام الختامية ليشمل فئات اضافية من الأحكام الرسمية .

Digitized by UNOG Library

الوكالة الدولية للطاقة الذرية

[الأصل : بالانكليزية]
[٥ آب/أغسطس ١٩٨٢]

ألف - دراسات اضافية

ان تجميع كل الأساليب التقنية الهامة لاعداد المعاهدات المتعددة الأطراف وصياغة مجموعات من الأحكام النموذجية كما هي مستخدمة بصفة عامة في المعاهدات المتعددة الأطراف المعقودة في السنوات الأخيرة سيكون مفيدا جدا . بيد أنه مقترح أن تكون هذه أمثلة تحتذى بدلا من أن تكون أمرا مفروضا .

جيم - التنسيق الشامل لاعداد المعاهدات المتعددة الأطراف

يمكن للجمعية العامة ، داخل اطار الاتفاق المنظم للعلاقة بين الأمم المتحدة والوكالة الدولية للطاقة الذرية ، أن تقوم بدور تنسيقي فيما يتعلق بأنشطة الوكالة في مجال اعداد المعاهدات . ذلك أن الفقرة باء - ١ من المادة الثالثة من النظام الأساسي للوكالة الدولية للطاقة الذرية تنص على أن على الوكالة :

" ١ - أن تقوم بأنشطتها وفقا لمقاصد الأمم المتحدة ومبادئها الرامية الى تعزيز السلم والتعاون الدولي ، وطبقا لسياسة الأمم المتحدة الهادفة العمل الداعم لتحقيق نزع السلاح على نطاق عالمي مضمون ، وطبقا لأية اتفاقات دولية تعقدها عملا بهذه السياسة " .

وستنظر الوكالة في قرار ذى صلة بالموضوع أحالته اليها الأمم المتحدة ، رغم أن الباب سيظل مفتوحا أمام الوكالة للبت في كيفية الاستجابة للقرار . وستقدم الوكالة أيضا أى دراسات ومعلومات تطلبها الأمم المتحدة بقدر ما تكون ممكنة عمليا وذات علاقة بأعمالها .

دال - تحسينات عامة لعملية اعداد المعاهدات في الأمم المتحدة

يبدو ستصوبا بذل جهود واسعة على غرار (أ) و (ب) و (ج) . وبصورة عامة يبدو أن انشاء هيئة خبراء سيكون الأنسب للصياغة الأولية لمشروع نص ؛ بيد أنه يمكن اضفاء صفة تمثيلية على هيئة الخبراء هذه اذا تكونت من خبراء يعينون من قبل الحكومات الأعضاء . ولا بد من أن تكون الهيئة مكونة بطريقة تكفل التمثيل المنصف لجميع المصالح الاقليمية .

../..

Digitized by UNOG Library

واو - التفاوض الختامي واعتماد المعاهدات المتعددة الأطراف

١ - قد تكون هناك مجموعة متنوعة من المعاهدات المتعددة الأطراف ذات أهمية للجمعية العامة . واذا اتسمت معاهدة متعددة الأطراف بطبيعة تقنية عالية ، مثل معاهدة نووية ، لن تعتبر ، بل ولا يمكن أن تعتبر ، لجنة رئيسية من لجان الجمعية العامة محفلا مناسبا في العادة للتفاوض واعتماد المعاهدة ، ولا يمكن اعتبارها كذلك ؛ وفي هذه الحالة يبدو عقد مؤتمر مفوضين مخصص ، أو ما يناظره ، أكثر ملاءمة ، على أن تتم الاستعانة بتلك المؤسسة من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة التي تتصل وظائفها النظامية اتصالا مباشرا بالموضوع الذى تتناوله المعاهدة ، كي تقدم خدمات الأمانة .

٣ (ب) وقد يكون من المفيد صياغة نظام داخلي نموذجي لمؤتمرات المفوضين المخصصة ، غير أنه قد يجدر بالذكر أنه اذا لزم اكمال المفاوضات بشأن معاهدة ما في محفل توفره منظمة حكومية دولية ، أمكن في معظم الأحيان استخدام النظام الداخلي للجهاز الممثل لتلك المنظمة ، مع اجراء التعديلات الضرورية .

٣ (ج) و (د) وقد يكون من المفيد انشاء لجنة تفاوض لبعض فئات المعاهدات المتعددة الأطراف . بيد أنه يمكن في أحوال كثيرة للمشاورات غير الرسمية ، وللمشاورات المعقودة بين الدورات وغيرها ، أن تؤدى دورا مفيدا في تحقيق توافق الآراء بشأن القضايا الصعبة القائمة .

زاى - الصياغة واللغات

١ - لا توجد حاجة محددة لانشاء هيئة صياغة مركزية مثل " مكتب دولي للصياغة القانونية " .

٣ (أ) يبدو الاجراء المقترح مناسبا ، من حيث المبدأ .

حاء - المحاضر والتقارير والتعليقات

١ و ٢ - قد يلزم الاحتفاظ بمحاضر موجزة للمناقشات التي تجريها الهيئات المذكورة في الفقرة ١ (أ) و (ب) . وفيما يتعلق بالهيئات المذكورة في الفقرة ١ (ج) ، يجب اعداد محاضر موجزة على الأقل لتغطية المناقشات التي تدور في اللجان الرئيسية لمؤتمرات المفوضين ، أما في حالات لجان التفاوض والصياغة فان التقارير التي تبين نتائج المناقشات فيها تكفي بل وتفضل على المحاضر الحرفية . ويجب أن تعد المحاضر الحرفية دائما بطريقة تدل على مختلف المواقف المتخذة والاقتراحات المقدمة من المندوبين ، والملاحظات الايضاحية التي يضعها من يقوم بصياغة النص وأسباب التغييرات في صياغة النص (مثل الأمانة والمندوبين) .

٣ - قد لا يكون من العملي جدا أو من الضروري اعداد تعليقات على أحكام المعاهدات ، باستثناء بعض أنواع المعاهدات مثل تلك المنبثقة عن لجنة القانون الدولي .

../..

Digitized by UNOG Library

٤ - يمكن لوحدة الأمانة المعنية أن تقوم على أفضل وجه عادة باعداد ونشر الأعمال التحضيرية .

طاء - الاجراءات اللاحقة لاعتماد المعاهدات

تسترشد الوكالة هنا بالمادة الثالثة - دال من نظامها الأساسي التي تنص على ما يلي :
" رهنا بمراعاة أحكام هذا النظام الأساسي وأحكام الاتفاقات المعقودة بين دولة أو مجموعة من الدول وبين الوكالة ، والتي ينبغي أن تكون متفقة مع أحكام النظام الأساسي ، تؤدي الوكالة أنشطتها مع ايلاء الاحترام الواجب للحقوق السيادية للدول " .

ياء - اجراءات تعديل المعاهدات

٢ - لا يبدو الالغاء التلقائي ، من ناحية المبدأ ، ستصوبا نظرا الى أنه ينبغي اتخاذ خطوات ضرورية من جانب الدول المعنية للابلاغ عن هذا الالغاء أو لانفاذه بطريقة أخرى فيما يتعلق بالمعاهدة التي ألغيت على هذا النحو .

٣ - وقد تكون المعاهدات الاطارية ذات المرفقات مفيدة بالنسبة الى فئات معينة من المعاهدات مثل تلك التي تحدد مستويات قياسية تقنية .

Digitized by UNOG Library

المرفـــق

المسائل التي سينظر فيهـــا (أ)

٦٣ ـ بالنظر الى الامثلة المذكورة اعلاه وغيرها عن ممارسات اعداد المعاهدات ، والى ما تقدمت به الحكومات ولجنة القانون الدولي من ملاحظات ، يقترح ان توجه اللجنة السادسة اهتمامهـــا الى بعض او جميع المسائل التالية التي اثيرت فيها :

ألف ـ دراسات اضافيـــة

١ ـ هل ينبغي بذل محاولة لالتماس اجابات اضافية من المنظمات الحكومية الدولية التي لم تستجب او التي لم تستجب بتفاصيل كافية للطلب الاول الذى توجه به الامين العام ؟

٢ ـ وهل ينبغي نشر اجابات المنظمات الحكومية الدولية في شكل ما ، وربما في مجلد مستقل من المجموعة التشريعية (يمكن ان يتضمن كذلك وثائق اخرى ذات صلة بهذا البند) ؟

٣ ـ وهل ينبغي للامانة العامة ان تعد وصفا مفصلا لجميع الاساليب التقنية الهامة لصنع المعاهدات المتعددة الاطراف ، وربما في شكل دليل ارشادى مشروح بالحواشي ؟

٤ ـ وهل ينبغي للامانة العامة ان تقدم المساعدة في صياغة البنود الرسمية في المعاهدات المتعددة الاطراف عن طريق :

(أ) تحديث كتيب الاحكام الختامية ، وتوسيعه بحيث يشمل فئات اضافية مـــن البنـــود الرسمية ؟

(ب) صياغة مجموعات من البنود النموذجية ؟

باء ـ العبء الشامل لعملية اعداد المعاهدات المتعددة الاطراف

١ ـ هل يعتبر عبء عملية اعداد المعاهدات اكبر من طاقة :

(أ) الموظفين الذين يمكن ان توفرهم الدول للاشتراك في هيئات الخبراء والهيئـــات التمثيلية ؟

(ب) موظفي وميزانيات المنظمات الحكومية الدولية المعنية ؟

(ج) الموارد القانونية المحلية للدول التي يتعين عليها ان تنظر في التصديق علـــى المعاهدات التي تمت صياغتها كما ينبغي ؟

(أ) استنسخت من الوثيقة A/35/312 ، الفقرة ٦٣ .

Digitized by UNOG Library

٢ — هل ينبغي للمجتمع الدولي ، بالقدر الذى يتعذر عليه تخفيض عبء العملية الحالية لاعداد المعاهدات عن طريق جعلها اكثر فعالية ، ان يحاول :

(أ) تقليل عدد المعاهدات التي تجرى صياغتها (أى هل ينبغي ارجاء صياغة معاهدات معينة مؤقتا او الى ما لا نهاية) بوضع اولويات ؟

(ب) زيادة الموارد المتاحة ، على الصعيدين القومي والدولي حسب الاقتضاء ، لاعداد المعاهدات المتعددة الاطراف ؟

جيم — التنسيق الشامل لاعداد المعاهدات المتعددة الاطراف

١ — هل ينبغي للجمعية العامة ان تضطلع بدور تنسيقي فيما يتعلق بأنشطة اعداد المعاهدات المتعددة الاطراف الخاصة بـ :

(أ) جميع اجهزة الامم المتحدة ؟

(ب) جميع مؤسسات منظومة الامم المتحدة ؟

(ج) جميع المنظمات الحكومية الدولية ؟

٢ — وهل ينبغي ان يكون مثل ذلك الدور التنسيقي الذى تضطلع به الجمعية العامة :

(أ) مقصورا على جمع ونشر البيانات المتعلقة بجميع انشطة اعداد المعاهدات ضمن المجال المحدد تحت جيم — ١ اعلاه ؟

(ب) موسعا بحيث يؤثر ، من خلال المقررات المتعلقة بهيئات الامم المتحدة ومن خلال التوصيات الموجهة الى المنظمات الحكومية الدولية الاخرى ، على عملية اعداد المعاهدات ، كأن يكون ذلك باقتراح مواضيع يتعين النظر فيها وتحديد الهيئات او المنظمات الأنسب لذلك ؟

٣ — واذا كان يتعين ان تمارس الجمعية العامة تلك المهام ، فهل الأنسب ان يتم ذلك من خلال اللجنة السادسة ؟

دال — تحسينات عامة لعملية اعداد المعاهدات في الامم المتحدة

١ — قبل الشروع في صياغة معاهدة معينة هل يتعين بذل جهود أشمل ، بصورة عامة ، من أجل :

(أ) جمع البيانات القانونية والوقائعية ذات الصلة بالمعاهدة المقترحة ؟

(ب) التحقق من الاهتمام المتحمل للدول بالمعاهدة المقترحة ؟

(ج) النظر في فائدة صك ما أقل الزاما (كالاعلان مثلا) ؟

../..

Digitized by UNOG Library

٢ ــ هل ينبغي ان يعهد بالصياغة الاولية لنص المعاهدة بصورة عامة او فيما يتعلق بفئات معينة من المعاهدات الى :

(أ) هيئة تشيلية ؟

(ب) هيئة من الخبراء ؟

(ج) الامانة العامة ؟

٣ ــ وهل ينبغي بذل محاولة للتقليل من عدد هيئات واجراءات اعداد المعاهدات في الامم المتحدة بتركيزها ؟

٤ ــ وهل ينبغي بذل محاولة في بعض او جميع اجهزة واجراءات اعداد المعاهدات لتحقيق نهج اكثر احكاما ، يهدف الى اتمام بعض او جميع خطوات العملية ضمن فترات محددة من الزمن ؟ وما الميادين التي يمكن تطبيق هذا النهج عليها بما يحقق الفائدة القصوى ؟

هاء ــ عمل لجنة القانون الدولي

١ ــ التغييرات الهيكلية الممكنة

(أ) هل ينبغي تحويل لجنة القانون الدولي الى هيئة متفرغة ، وتدفع لاعضائها مكافآت مناسبة ؟

(ب) وهل ينبغي زيادة الاتعاب او البدل اليومي لاعضاء لجنة القانون الدولي ؟

(ج) وهل ينبغي ان يعمل المقررون الخاصون وان يكافأوا على اساس التفرغ ؟

(د) وهل ينبغي تعيين المقررين الخاصين في بعض الاحيان من خارج اللجنة ؟

(هـ) وهل ينبغي دعم المقررين الخاصين بخبراء يعملون تحت توجيههم على اساس التفرغ ؟

٢ ــ التغييرات الممكنة في جدول الاعمال

(أ) هل ينبغي الا تحال مسائل معينة الى لجنة القانون الدولي ، ام هل ينبغي ان تحال اليها مسائل اضافية معينة ؟

(ب) وهل ينبغي ان يكون للجنة القانون الدولي جدول اعمال اثقل ام اخف ؟

(ج) وهل ينبغي للجنة القانون الدولي ان تركز بصورة أشد على المواضيع المحددة ذات النطاق المحصور التي يمكن ان تشكل فقط جزءا من مجال موضوع اكبر ؟

Digitized by UNOG Library

٣ - التغييرات الاجرائية الممكنة

(أ) هل ينبغي للجنة القانون الدولي ان تبذل جهدا اكبر لاتمام جميع عملها بصدد كل موضوع خلال فترة السنوات الخمس التي ينتخب اعضاؤها لها ؟

(ب) وهل ينبغي ان تستشار الحكومات مرات اكثر او اقل من قبل لجنة القانون الدولي اثناء سير العمل في مشروع معاهدة معين ؟

(ج) وهل ينبغي ان تكون هناك افرقة عمل تجتمع فيما بين الدورات - وربما مع تخفيض طول دورات اللجنة ؟

(د) وهل ينبغي للجنة القانون الدولي ان تصوغ الديباجات والبنود الختامية لمشروع المواد الذى تقدمه الى الجمعية العامة ؟

(هـ) وهل ينبغي للجنة القانون الدولي ان تعد نصوصا بديلة للاحكام المثيرة للجدل على نحو خاص ؟

(و) وهل ينبغي للجنة القانون الدولي ان تنظر في امكانية "اعادة تحديد" مجالات القانون الدولي العرفي ، بوصف ذلك وسيلة بديلة للتدوين ؟

(ز) وهل ينبغي للجنة القانون الدولي ان تنظر في صياغة نصوص لصكوك اخرى غير المعاهدات ؟

واو - التفاوض الختامي واعتماد المعاهدات المتعددة الاطراف

١ - هل ينبغي ان يستوفى التفاوض عادة بشأن المعاهدات المتعددة الاطراف ذات الاهمية للجمعية العامة ، كتلك المنبثقة عن لجنة القانون الدولي او لجنة الامم المتحدة للقانون التجارى الدولي ، في لجنة رئيسية تابعة للجمعية العامة ، ام انه يفضل عقد مؤتمرات للمفوضين مخصصة ؟

٢ - واذا كانت المفاوضات ستستوفى في العادة في الجمعية العامة :

(أ) فهل يكون ضروريا او مستحسنا تمديد المرحلة التحضيرية الاولية بغية تقديم نصوص اقرب الى الاكتمال للجمعية العامة ؟

(ب) وهل ينبغي اعتماد قواعد اجرائية خاصة لمساعدة الجمعية العامة لتعمل كجهاز لصياغة المعاهدات ، تنص مثلا على اشتراك دول غير اعضاء ، وعلى اجراءات خاصة للتصويت ، وعلى انشاء لجان للصياغة ، وما الى ذلك ؟

(ج) وهل ينبغي للجنة السادسة ان تشترك عادة في هذه العملية ، حتى اذا كان موضوع المعاهدة تنظر فيه لجنة رئيسية اخرى (مثل نزع السلاح في اللجنة الاولى ، او العلاقات الاقتصادية في اللجنة الثانية ، او حقوق الانسان في اللجنة الثالثة) :

Digitized by UNOG Library

'١' عن طريق اجتماعات مشتركة بين اللجنة السادسة ولجان رئيسية اخرى ؟

'٢' عن طريق نظر اللجنة السادسة في جميع البنود الرسمية والقانونية ؟

'٣' عن طريق استعراض اللجنة السادسة للنص ككل ؟

٣ — الى الحد الذى يعهد فيه باتمام المعاهدات المتعددة الاطراف الى مؤتمرات للمفوضين :

(أ) هل تنبغي جدولة انعقاد هذه المؤتمرات لفترات اطول ، للتقليل من احتمالات نشوء حاجة الى عقد دورات اضافية ، أم هل يتيح عقد سلسلة من الدورات المتعاقبة اعداد نص افضل مدعوم باتفاق اوسع في الآراء ؟

(ب) وهل ينبغي انشاء نظام داخلي موحد او نموذجي لمثل هذه المؤتمرات ؟

(ج) وهل ينبغي ان ينص مثل هذا النظام الداخلي على انشاء لجان تفاوض ؟

(د) وهل ينبغي عقد اجتماعات بين الدورات لهيئات معينة تابعة للمؤتمرات (لجان التفاوض او الصياغة) ؟

(هـ) وهل ينبغي ان يقتصر النقاش الرسمي في المؤتمرات بقدر الامكان على الناطقين بلسان المجموعات ؟

(و) وهل ينبغي ادراج نص يتيح مشاركة اوسع من جانب المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية في مؤتمرات المفوضين ؟

زاى — <u>الصياغة واللغات</u>

١ — هل ينبغي انشاء مكتب دولي للصياغة القانونية ؟

٢ — وهل ينبغي ان يعهد الى لجان الصياغة بوجه عام بمهام اكثر شمولا ؟

٣ — وهل ينبغي ان تظل المعاهدات تصاغ في وقت واحد بجميع اللغات التي سيعتمد نصها بها ، أم ان تصاغ اصلا بلغة واحدة او لغتين فقط ، على ان توضع النصوص الاضافية فيما بعد وفقا لاجراء خاص ؟

٤ — واذا تقرر استمرار التفاوض بلغات متعددة ، فهل ينبغي احتذاء مثال مؤتمر الامم المتحدة الثالث لقانون البحار ، في انشاء مجموعة فرعية لكل لغة ، يجتمع منسقوها من وقت الى آخر لحل اية مسائل لغوية مشتركة وعامة متعلقة بالنص ؟

Digitized by UNOG Library

حاء ـ المحاضر والتقارير والتعليقات

١ ـ الى أى حد ينبغي ان تستمر الهيئات التي تقوم بصياغة المعاهدات المتعددة الاطراف باعداد المحاضر الحرفية او الموجزة :

(أ) افرقة الخبراء ؟

(ب) المجموعات التشيلية المقيدة ؟

(ج) مختلف اجهزة مؤتمرات المفوضين :

' ١ ' اللجان الرئيسية ؟

' ٢ ' لجان التفاوض ؟

' ٣ ' لجان الصياغة ؟

٢ ـ وسواء استمرت المحاضر الحرفية او الموجزة او ، خصوصا ، لم تستمر ، فهل ينبغي لهيئات ومؤتمرات معينة ان تعد محاضر أكمل لمفاوضاتها ، مبينة مختلف المواقف المتخذة ، والأسباب التي دعت الى ادخال تغييرات على النص ؟ ومن الذى يتعين عليه اعداد مثل هذه التقارير ؟

٣ ـ وهل ينبغي في العادة اعداد التعليقات على مشاريع نصوص المعاهدات المصاغة من جانب :

(أ) افرقة الخبراء ؟

(ب) الاجهزة التشيلية ؟

٤ ـ وهل ينبغي بذل جهد منظم لاعداد ونشر الاعمال التحضيرية لمعظم او جميع المعاهدات المتعددة الاطراف ؟ واذا كان الامر كذلك ، فهل ينبغي ان يضطلع بهذا في المقام الاول :

(أ) الوحدة المعنية التابعة للامانة العامة ؟

(ب) معهد الامم المتحدة للتدريب والبحث ؟

طاء ـ الاجراءات اللاحقة لاعتماد المعاهدات

١ ـ هل ينبغي للامم المتحدة ان تنظر في اى تدبير بشأن الاجراءات التي تتخذها الدول الفردية للتصديق على المعاهدات المتعددة الاطراف المصاغة تحت اشرافها ووضعها موضع التنفيذ ؟

٢ ـ وهل ينبغي توجيه استبيان الى الدول بشأن الاسباب التي تحول دون انضمامها الى المعاهدات المتعددة الاطراف ؟

Digitized by UNOG Library

٣ — وهل ينبغي للامم المتحدة ان تحاول انشاء نظام قانوني ، اسوة ببعض المنظمات الحكومية الدولية ، تستطيع ان تطلب بموجبه :

(أ) التزاما من كل دولة عضو بأن تقدم المعاهدات الى الاجهزة المحلية المختصة بقصد التفويض بالتصديق عليها ؟

(ب) تقارير دورية فيما يتعلق بالخطوات المتخذة في اتجاه التصديق ؟

٤ — هل ينبغي اتاحة المقررين الخاصين او الخبراء الاخرين الذين ساعدوا في التفاوض بشأن معاهدة ما لمعاونة الدول في اجراءاتها الداخلية المتعلقة بالتصديق ؟

٥ — وهل ينبغي بذل محاولة ، فيما يتعلق بفئات معينة من المعاهدات ، لاشتراط سريانها التلقائي الا فيما يتعلق بالدول التي صوتت ضد اعتماد تلك المعاهدات او التي تقدم اخطارا بالانسحاب منها ؟

٦ — وهل ينبغي ان تنص المعاهدات او فئات معينة من المعاهدات في العادة على سريان مؤقت ، بين تلك الدول على الاقل التي صوتت الى جانب اعتمادها والتي لا تقدم اخطارا بالانسحاب ؟

ياء — <u>اجراءات تعديل المعاهدات</u>

١ — هل ينبغي ان تنص فئات معينة من المعاهدات على اشكال مبسطة من التعديلات ؟

٢ — وهل ينبغي ان تنص فئات معينة من المعاهدات على النسخ التلقائي فيما يتعلق بالدول الاطراف التي تصبح فيما بعد اطرافا في معاهدات اخرى بشأن الموضوع نفسه ؟

٣ — وهل ينبغي الاستفادة بدرجة اكبر من المعاهدات الاطارية ، التي توضح احكامها الموضوعية في مرفقات منفصلة يمكن ان تعتمدها او ان تغيرها هيئة تنشئها المعاهدة او المنظمة التي اصدرتها ؟

— — — — —

Digitized by UNOG Library